

الإمام يوسف القرضاوي

الإسلام والفن

مكتبة وهبة

الإسلام والفن

سلسلة رسائل ترشيد الصحوة
(٢)

الإسلام والفن

الإمام يوسف القرضاوي

مكتبة وهبة
١٤ شارع الجمهورية عابدين القاهرة
ت ٢٣٩١٧٤٧٠ فاكس ٢٣٩٠٣٧٤٦

سلسلة رسائل ترشيد الصحوة
(٢)
الإسلام والفن
الطبعة الخامسة ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م
الامام يوسف القرضاوي
مكتبة وهبة ١٤ شارع الجمهورية -
عابدين - القاهرة
١٦٠ صفحة ١٢ × ١٧ سم
رقم الايداع: ١٩٩٥/١٠٠٨٢م
الترقيم الدولي: I.S.B.N.
977-225-084-5

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله ، والصلاة والسلام على رسول الله ، وعلى آله وصحبه ومَن اتبع هداه .

أما بعد . . .

فقد قلت فى كتابى « بيِّنات الحل الإسلامى » : لعل « الفن » هو أكثر ما يشغب به على دعاة « الحل الإسلامى » فهم يقولون : إنكم تدعون إلى حياة تحرم فيها البسمة على كل فم ، والبهجة على أى قلب ، والزينة فى أى موقع ، والإحساس بالجمال فى أى صورة .

وأحب أن أقول : إن هذا الكلام لا أساس له من دين الله . وإذا كان روح الفن هو الشعور بالجمال ، والتعبير عنه ، فالإسلام أعظم دين - أو مذهب - غرس حب الجمال والشعور به فى أعماق كل مسلم .

وقارئ القرآن الكريم يلمس هذه الحقيقة بوضوح وجلاء وتوكيد ، فهو يريد من المؤمن أن ينظر إلى الجمال مبثوثاً في الكون كله ، في لوحات ربَّانية رائعة الحُسن ، أبدعتها يد الخالق المصوِّر ، الذى أحسن خلق كل شىء ، وأتقن تصوير كل شىء : ﴿ الَّذِى أَحْسَنَ كُلَّ شَىْءٍ خَلَقَهُ ﴾ (١) ، ﴿ مَا تَرَىٰ فِى خَلْقِ الرَّحْمَنِ مِن تَفَاوُتٍ ﴾ (٢) ، ﴿ صُنْعَ اللهِ الَّذِى أَتْقَنَ كُلَّ شَىْءٍ ﴾ (٣) .

ثم نرى القرآن الكريم يلفت الأنظار ، وينبه العقول والقلوب ، إلى الجمال الخاص لأجزاء الكون ومفرداته . .

إن القرآن بهذا كله ، وبغيره ، يريد أن يوقظ الحس الإنسانى ، حتى يشعر بالجمال الذى أودعه الله فينا وفى الطبيعة من فوقنا ، ومن تحتنا ، ومن حولنا . وأن نملأ عيوننا وقلوبنا من هذه البهجة ، وهذا الحُسن المبثوث فى الكون كله .

وبعض الحضارات تغفل هذا الجانب وتوجه أكبر همها

---

(١) السجدة : ٧ (٢) الملك : ٣

(٣) النمل : ٨٨

إلى محاولات الإنسان إلى نقل جمال الطبيعة على حجر أو ورق ، أو غير ذلك ، فهو يرى السماء أو البحر أو الجبل ، أو الأنعام ، ولا يلتفت إلى ما فيها من سر الجمال الإلهى ، وإنما يلتفت إليها حين تُنقل إلى لوحة ، أو صورة مشكَّلة ، فليت شعرى أيهما أهم وأقوى تأثيراً فى النفس البَشرية : الأصل الطبيعى أم الصورة المقلَّدة ؟؟

إن الإسلام يحيى الشعور بالجمال ، ويؤيد الفن الجميل ، ولكن بشروط معيَّنة ، بحيث يصلح ولا يفسد ، ويبنى ولا يهدم .

وقد أحيا الإسلام ألواناً من الفنون ، ازدهرت فى حضارته وتميزت بها عن الحضارات الأخرى مثل فن الخط والزخرفة والنقوش : فى المساجد ، والمنازل ، والسيوف ، والأوانى النحاسية والخشبية والخزفية وغيرها .

كما اهتم بالفنون الأدبية التى نبغ فيها العرب من قديم ، وأضافوا إليها ما تعلَّموه من الأُمم الأُخرى ، وجاء القرآن يمثل قمة الفن الأدبى ، وقراءة القرآن وسماعه عند مَن عقل وتأمل إنما هما غذاء للوجدان والروح لا يعدله ولا يدانيه

غذاء ، وليس هذا لمضمونه ومحتواه فقط ، بل لطريقة أدائه أيضاً ، وما يصحبها من ترتيل وتجويد وتحبير تستمتع به الآذان ، وتطرب له القلوب ، وخصوصاً إذا تلاه قارئ حسن الصوت ، ولهذا قال النبى ﷺ لأبى موسى : « لقد أوتيتَ مزماراً من مزامير آل داود » (١) .

ولا مراء فى أن موضوع « الفن » موضوع فى غاية الخطر والأهمية ، لأنه يتصل بوجدان الشعوب ومشاعرها ، ويعمل على تكوين ميولها وأذواقها ، واتجاهاتها النفسية ، بأدواته المتنوعة والمؤثرة ، مما يُسمع أو يُقرأ ، أو يُرى أو يُحس أو يُتأمل .

ولا مراء فى أن الفن كالعلم ، يمكن أن يُستخدم فى الخير والبناء ، أو فى الشر والهدم ، وهنا خطورة تأثيره .

ولأن الفن وسيلة إلى مقصد ، فحكمه حكم مقصده ، فإن استُخْدِمَ فى حلال فهو حلال ، وإن استُخدم فى حرام فهو حرام .

---

(١) رواه البخارى والترمذى .

وقد عرضتُ لموضوع « الفن » وموقف الإسلام منه ، فى أكثر من كتاب لى ، عرضتُ له فى كتابى « الحلال والحرام فى الإسلام » فى فصل « اللَّهو والترفيه فى حياة المسلم » ، وفى الحديث عن الصور والتصوير ، وفى مواضع أخرى .

وعرضتُ له فى كتابى « فتاوى معاصرة » فى جزئه الأول ، وجزئه الثانى ، فى فتاوى متعددة حول التصوير والغناء ، بآلة وبغير آلة ، والدين والضحك ، واللَّعب بالشطرنج ، وغيرها .

وعرضتُ بتفصيل أوفى فى هذا البحث الذى يتناول « الفنون » بأنواعها المختلفة ، المسموع منها والمشاهَد ، وألوان اللَّهو واللَّعب ، ما يُضحك وما يُبكى ، وذلك باعتباره ملمحاً بارزاً من « ملامح المجتمع المسلم الذى ننشده » . وفصل الفن واللَّهو فصل أساسى من كتابنا هذا عن ملامح المجتمع .

وقد قرأ بعض الإخوة من الدعاة وأهل العلم والفكر هذا البحث ، أو هذا الفصل ، فوجدوه وافياً فى موضوعه ،

مقنعاً فى أدلته ، أصيلاً فى نظرته ، معاصراً بواقعيته ، فطلبوا إلىّ أن أفرده بالنشر ، ليعم النفع به ، فقد لا يلتفت الناس إليه وهو جزء من كتاب كبير ، وقد يتعسر على بعض الناس شراؤه .

فلم أجد بداً من الاستجابة لهم ، راجياً أن ينفع الله بهذا البحث كل مَن قرأه ، وأن يجزى خيراً كل مَن شَهره ونشره .

وآخر دعوانا : أن الحمد لله رب العالمين .

القاهرة : ربيع الأول ١٤١٦ هـ - أغسطس (آب) ١٩٩٥ م .

د . يوسف القرضاوى

* * *

اللَّهـو والفنـون

● غياب الحقيقة بين الغلو والتفريط :

لعل أغمض الموضوعات وأعقدها فيما يتعلق بالمجتمع المسلم : اللَّهو والفنون .

وذلك أن أكثر الناس وقعوا فى هذا الأمر بين طرفى الغلو والتفريط . نظراً لأنه أمر يتصل بالشعور والوجدان ، أكثر مما يتصل بالعقل والفكر ، وما كان شأنه كذلك فهو أكثر قبولاً للتطرف والإسراف من ناحية ، فى مقابلة التشدد والتزمت من ناحية أُخرى .

فهناك مَن يتصوَّرون المجتمع الإسلامى مجتمع عبادة ونُسُك ، ومجتمع جد وعمل ، فلا مجال فيه لمن يلهو ويلعب ، أو يضحك ويمرح ، أو يغنى ويطرب . لا يجوز لشفة فيه أن تبتسم ، ولا لسنّ أن تضحك ، ولا لقلب أن يفرح ، ولا لبهجة أن ترتسم على وجوه الناس !!

وربما ساعدهم على ذلك سلوك بعض المتدينين ، الذين لا ترى أحدهم إلا عابس الوجه ، مقطب الجبين ، كاشر الناب ، وذلك لأنه إنسان يائس أو فاشل أو مريض بالعقد والالتواءات النفسية ، ولكنه برر ذلك السلوك المعيب باسم الدين ، أى أنه فرض طبيعته المنقبضة المتوجسة على الدين ، والدين لا ذنب له ، إلا سوء فهم هؤلاء له ، وأخذهم ببعض نصوصه دون بعض .

وقد يجوز لهؤلاء أن يشددوا على أنفسهم إذا اقتنعوا بذلك ، ولكن الخطر هنا : أن يعمموا هذا التشديد على المجتمع كله ، ويلزموه برأى رأوه ، فى أمر عمَّت به البلوى ، ويمس حياة الناس كافة .

وعلى العكس من هؤلاء : الذين أطلقوا العنان لشهوات أنفسهم ، فجعلوا الحياة كلها لهواً ولعباً ، وأذابوا الحواجز بين المشروع والممنوع . . بين المفروض والمرفوض . . بين الحلال والحرام .

فتراهم يدعون إلى الانحلال ، ويروجون الإباحية ، ويشيعون الفواحش ما ظهر منها وما بطن باسم الفن ،

أو الترويح ، ونسوا أن العبرة بالمسميات والمضامين ، لا بالأسماء والعناوين . والأمور بمقاصدها .

لهذا كان لا بد من نظرة منصفة إلى الموضوع - بعيداً عن إفراط هؤلاء ، وتفريط أُولئك - فى ضوء النصوص الصحيحة الثبوت ، الصريحة الدلالة ، وفى ضوء مقاصد الشريعة وقواعد الفقه المقررة كذلك .

ولا أستطيع فى هذا المجال التفصيل ، فقد كتبت فى مفردات الموضوع فى أكثر من كتاب لى . وخصوصاً فى « الحلال والحرام فى الإسلام » ، و « فتاوى معاصرة » الجزء الأول والجزء الثانى . . وعلى الأخص الثانى .

* *

● واقعية الإسلام فى التعامل مع الإنسان كله :

والخلاصة التى أود أن أذكرها هنا تتمثل فى هذه المبادئ أو الحقائق :

إن الإسلام دين واقعى ، فهو يتعامل مع الإنسان كله : جسمه وروحه ، وعقله ووجدانه ، ويطالبه أن يغذيها جميعاً ،

بما يشبع حاجتها ، فى حدود الاعتدال ، الذى هو صفة « عباد الرحمن » : ﴿ الَّذينَ إذَا أنفَقُواْ لَمْ يُسْرِفُواْ ولَمْ يَقْتُرُواْ وكَانَ بَيْنَ ذَلكَ قَوَاماً ﴾ (١) ، وليس هذا خُلُقهم فى أمر المال فقط ، بل هو خُلُقٌ أساسى عام فى كل الأمور ، هو المنهج الوَسَط للأُمة الوسَطَ .

وإذا كانت الرياضة تغذى الجسم ، والعبادة تغذى الروح ، والعلم يغذى العقل ، فإن الفن يغذى الوجدان .

ونريد بالفن : النوع الراقى الذى يسمو بالإنسان ، لا الذى يهبط به .

* *

● القرآن ينبه على عنصرى المنفعة والجمال فى الكون :

وإذا كانت روح الفن هى الإحساس بالجمال وتذوقه ، فهذا ما عنى القرآن بالتنبيه عليه وتأكيده فى أكثر من موضع .

---

(١) الفرقان : ٦٧ بلفظ : ﴿ وَالَّذِينَ . . . ﴾ .

فهو يلفت النظر بقوة إلى عنصر « الحُسْن » أو « الجمال » الذى أودعه الله فى كل ما خلق ، إلى جوار عنصر « النفع » أو « الفائدة » فيها .

كما أنه شرع للإنسان الاستمتاع بالجمال أو « الزينة » مع المنفعة أيضاً .

يقول الله تعالى فى معرض الامتنان بالأنعام : ﴿ وَالأنْعَامَ خَلَقَهَا ، لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَافِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ ﴾ (١) ، وفى هذا تنبيه على جانب المنفعة والفائدة ، ثم يقول : ﴿ وَلَكمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ ﴾ (٢) ، فهذا تنبيه على الجانب الجمالى ، حيث يلفتنا إلى هذه اللَّوحة الربَّانية الرائعة ، التى لم ترسمها يد فنان مخلوق ، بل رسمتها يد الخالق سبحانه .

وفى نفس السياق يقول سبحانه : ﴿ وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً ﴾ (٣) ، فالركوب يحقق منفعة مادية مؤكدة ، أما الزينة فهى متعة جمالية فنية ، بها يتحقق التكامل للوفاء بحاجات الإنسان ، كل الإنسان .

---

(١) النحل : ٥
(٢) النحل : ٦
(٣) النحل : ٨

وفى هذا السياق من نفس السورة امتنَّ الله تعالى بتسخير البحر فقال : ﴿ وَهُوَ الَّذى سَخَّرَ الْبَحْرَ لِتَأكُلُواْ مِنْهُ لَحْماً طَرِيّاً وَتَسْتَخْرِجُواْ مِنْهُ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا ﴾[1] فلم يقصر فائدة البحر على العنصر المادى المتمثل فى اللَّحم الطرى الذى يؤكل ، فينتفع به الجسم ، بل ضم إليه الحلية التى تُلبس للزينة ، فتستمتع بها العين والنفس .

وهذا التوجيه القرآنى تكرر فى أكثر من مجال ، ومن ذلك : مجال النبات والزرع والنخيل والأعناب والزيتون والرمان متشابهاً وغير متشابه ، يقول تعالى فى موضع من سورة الأنعام : ﴿ كُلُواْ مِن ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُواْ حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلَا تُسْرِفُواْ ﴾ [2] .

وفى موضع آخر من نفس السورة يقول بعد ذكر الزرع وجنَّات النخيل والعنب : ﴿ انظُرُواْ إِلَى ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَيَنْعِهِ ، إِنَّ فِى ذَلِكُمْ لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾[3] .

فكما أن الجسم فى حاجة إلى الأكل من الثمر إذا أثمر ،

---

(١) النحل : ١٤ (٢) الأنعام : ١٤١

(٣) الأنعام : ٩٩

فإن النفس فى حاجة إلى الاستمتاع بالنظر إلى ثمره إذا أثمر وينعه . وبهذا يرتفع الإنسان أن يكون همه الأول أو الأوحد هو هم البطن !

ومثل ذلك قوله تعالى : ﴿ يَا بَنِى آدَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُواْ وَاشْرَبُواْ وَلَا تُسْرِفُواْ ، إِنَّهُ لا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ * قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللهِ الَّتِى أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ ﴾ ؟ (1) .

فأخذ الزينة لحاجة الوجدان ، والأكل والشرب لحاجة الجثمان ، وكلاهما مطلوب .

وكذلك نجد الاستفهام الإنكارى فى الآية الثانية ينصبّ على أمرين : تحريم ﴿ زِينَةَ اللهِ الَّتِى أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ ﴾ ، وتحريم ﴿ الطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ ﴾ و﴿ زِينَةَ اللهِ ﴾ ، تجسد عنصر الجمال الذى هيأه الله لعباده ، بجوار عنصر المنفعة الذى يتمثل فى ﴿ الطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ ﴾ .. وتأمل هذه الإضافة - إضافة كلمة «زينة» - إلى لفظ الجلالة : ﴿ زِينَةَ اللهِ ﴾ ففيها تشريف لهذه الزينة وتنويه بها.

---

(1) الأعراف : 31

وفى هذا السياق جاء قبل هاتين الآيتين قوله تعالى فى شأن اللِّباس : ﴿ يَا بَنِى آدَمَ قَدْ أنزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاساً يُوَارِى سَوْءَاتِكُمْ وَرِيشاً ، وَلِبَاسُ التَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ ﴾ [1] ، فقد جعلت الآية اللِّباس - الذى امتنَّ الله تعالى بإنزاله - أنواعاً ، وإن شئت قلت : جعلت له مقاصد ومهمات : مقصد « الستر » المعبَّر عنه بقوله : ﴿ يُوَارِى سَوْءَاتِكُمْ ﴾ ، ومقصد « التجمل والزينة » المعبَّر عنه بقوله : ﴿ وَرِيشاً ﴾ ومقصد « الوقاية » من الحر والبرد ، المعبَّر عنه بقوله : ﴿ وَلِبَاسُ التَّقْوَى ﴾ .

* *

• المؤمن عميق الإحساس بالجمال فى الكون والحياة والإنسان :

إن المتجول فى رياض القرآن يرى بوضوح : أنه يريد أن يغرس فى عقل كل مؤمن وقلبه الشعور بالجمال المبثوث فى

---

(١) الأعراف : ٢٦

أجزاء الكون من فوقه ومن تحته ومن حوله : فى السماء ، والأرض ، والنبات ، والحيوان ، والإنسان .

فى جمال السماء يقرأ قوله تعالى : ﴿ أَفَلَمْ يَنظُرُواْ إِلَى السَّمَاءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَاهَا وَزَيَّنَّاهَا وَمَا لَهَا مِن فُرُوجٍ ﴾ (١) .

﴿ وَلَقَدْ جَعَلْنَا فِى السَّمَاءِ بُرُوجاً وَزَيَّنَّاهَا لِلنَّاظِرِينَ ﴾ (٢) .

وفى جمال الأرض ونباتها يقرأ : ﴿ وَالأَرْضَ مَدَدْنَاهَا وَأَلْقَيْنَا فِيهَا رَوَاسِىَ وَأَنبَتْنَا فِيهَا مِن كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ ﴾ (٣) .

﴿ وَأَنزَلَ لَكُم مِّنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَنبَتْنَا بِهِ حَدَائِقَ ذَاتَ بَهْجَةٍ ﴾ (٤) .

وفى جمال الحيوان يقرأ ما ذكرناه قبل عن الأنعام : ﴿ وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ ﴾ (٥) .

وفى جمال الإنسان يقرأ : ﴿ وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ

---

(١) سورة ق : ٦

(٢) الحجر : ١٦

(٣) سورة ق : ٧

(٤) النمل : ٦٠

(٥) النحل : ٦

صُورَكُمْ ﴾ (١) ، ﴿ الَّذِى خَلَقَكَ فَسَوَّاكَ فَعَدَلَكَ * فِى أَىِّ صُورَةٍ مَا شَاءَ رَكَّبَكَ ﴾ (٢) .

إن المؤمن يرى يد الله المبدعة فى كل ما يشاهده فى هذا الكون البديع ، ويبصر جمال الله فى جمال ما خلق وصوَّر ، يرى فيه ﴿ صُنْعَ اللهِ الَّذِى أَتْقَنَ كُلَّ شَىْءٍ ﴾ (٣) ، ﴿ الَّذِى أَحْسَنَ كُلَّ شَىْءٍ خَلَقَهُ ﴾ (٤) .

وبهذا يحب المؤمن الجمال فى كل مظاهر الوجود من حوله ؛ لأنه أثر جمال الله جلَّ وعلا .

وهو يحب الجمال كذلك ؛ لأن « الجميل » اسم من أسمائه تعالى الحُسْنى وصفة من صفاته العلا .

وهو يحب الجمال أيضاً ، لأن ربه يحبه ، فهو جميل يحب الجمال .

* *

---

(١) التغابن : ٣ — (٢) الانفطار : ٧ ، ٨

(٣) النمل : ٨٨ — (٤) السجدة : ٧

● إنّ الله جميل يحب الجمال :

وهذا ما علَّمه النبى ﷺ لأصحابه ، وقد توهم بعضهم أن الولع بالجمال ينافى الإيمان ، أو يُدخل صاحبه فى دائرة الكِبْر المقيت عند الله وعند الناس .

روى ابن مسعود أنّ رسول الله ﷺ قال : « لا يدخل الجنَّة مَن كان فى قلبه مثقال ذَرَّة من كِبْر » ، فقال رجل : إنَّ الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً ، ونعله حسنة . قال : « إن الله جميل يحبّ الجمال ، الكِبْر بطر الحق وغمط الناس » (١) .

* *

● القرآن معجزة جَمالية :

والقرآن الكريم آية الإسلام الكبرى ، ومعجزة الرسول العظمى : يعتبر معجزة جَمالية ، إضافة إلى أنه معجزة عقلية ، فقد أعجز العرب بجمال بيانه ، وروعة نظمه وأسلوبه ، وتفرد لحنه وموسيقاه ، حتى سمَّاه بعضهم : سحراً .

---

(١) رواه مسلم .

وقد بيَّن علماء البلاغة وأدباء العربية وجه الإعجاز البيانى أو الجَمالى فى هذا الكتاب ، منذ عبد القاهر إلى الرافعى وسيد قطب وبنت الشاطئ وغيرهم فى عصرنا .

ومن المطلوب فى تلاوة القرآن أن ينضم جَمال الصوت والأداء إلى جَمال البيان والنظم . ولهذا قال تعالى : ﴿ وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً ﴾ (١) .

وقال الرسول ﷺ : « زيِّنوا القرآن بأصواتكم » (٢) ، وفى لفظ آخر : « فإنّ الصوت الحسن يزيد القرآن حُسْناً » (٣) .

وقال : « ليس منا مَن لم يتغنّ بالقرآن » (٤) ، ولكن التغنىّ المطلوب لا يعنى التلاعب أو التحريف .

---

(١) المزمل : ٤ (٢) رواه مسلم .

(٣) رواه باللَّفظ الأول : أحمد وأبو داود والنسائى وابن ماجه وابن حبان والدارمى ، وباللَّفظ الآخر : الدارمى والحاكم ، كلهم عن البراء كما فى صحيح الجامع الصغير (٣٥٨٠) ، (٣٥٨١) .

(٤) رواه البخارى عن أبى هريرة ، ورواه آخرون عن عدد من الصحابة .

وقال عليه الصلاة والسلام لأبى موسى : « لو رأيتنى وأنا أستمع قراءتك البارحة ! لقد أوتيتَ مزماراً من مزامير آل داود » ! فقال أبو موسى : لو علمتُ ذلك لحبّرته لك تحبيراً » !! (١) يعنى : زدتُ فى تجويده وإتقانه وتحسين الصوت به .

وقال : « ما أذن الله لشئ ، ما أذن لنبى حسن الصوت يتغنَّى بالقرآن ، يجهر به » (٢) .

ولقد سمعتُ شيخنا الدكتور محمد عبد الله دراز رحمه الله يحكى لنا عن موقف له فى المجلس الأعلى للإذاعة ، وقد كان عضواً فيه : أنهم أرادوا أن يجعلوا وقت قراءة القرآن فى الافتتاح والختام وبعض الفترات محسوباً على نصيب الدين فقط ، فقال لهم : إن سماع القرآن ليس

---

(١) رواه مسلم عن أبى موسى ، ورواه البخارى وغيره عن جمع من الصحابة بألفاظ أُخر .

(٢) رواه أحمد والشيخان وأبو داود والنسائى عن أبى هريرة ، كما فى صحيح الجامع الصغير (٥٥٢٥) .

ديناً فقط . إنه استمتاع أيضاً بالفن والجمال المودع فى القرآن ، والمؤدَّى بأحسن الأصوات .

وهذا صحيح . . فالقرآن دين وعلم وأدب وفن معاً . فهو يغذى الروح ، ويقنع العقل ، ويوقظ الضمير ، ويمتع العاطفة ، ويصقل اللِّسان .

* *

● **التعبير عن الجمال** :

وإذا كان الإسلام قد دعا إلى الإحساس بالجمال وتذوقه وحبه ، فإنه قد شرع التعبير عن هذا الإحساس والتذوق والحب بما هو جميل أيضاً .

* *

● **فنون القول والأدب** :

وأبرز ما يتجلى ذلك فى فنون القول من الشعر والنثر والمقامة والقصة والملحمة ، وسائر فنون الأدب ، وقد استمع النبى ﷺ إلى الشعر وتأثر به ، ومنه قصيدة كعب ابن زهير الشهيرة « بانت سعاد » وفيها من الغَزَل ما هو

معروف ، وقصيدة النابغة الجعدى ، ودعا له ، ووظف الشعر فى خدمة الدعوة والدفاع عنها ، كما صنع مع حسان . واستشهد بالشعر كما فى قوله : « أصدق كلمة قالها شاعر : كلمة لبيد : ألا كل شئ ما خلا الله باطل » [1] .

واستشهد أصحابه بالشعر ، وفسَّروا به معانى القرآن ، بل منهم مَن قاله ، وأجاد فيه ، كما يُروى عن علىّ كرّم الله وجهه . وهناك عدد كبير من الصحابة كانوا شعراء .

وكثير من الأئمة الكبار كانوا شعراء ، مثل الإمام عبد الله بن المبارك ، والإمام محمد بن إدريس الشافعى وغيرهما .

وقال صلى الله عليه وسلم : « إنّ من الشعر حكمة » [2] ، « إنّ من البيان لسحراً » [3] ، « إنَّ من البيان سحراً ، وإنَّ من الشعر حكماً » [4] .

---

(١) متفق عليه عن أبى هريرة .

(٢) متفق عليه عن أُبَىّ ، وقد روى عن جمع من الصحابة . صحيح الجامع الصغير (٢٢١٩) .

(٣) رواه مالك وأحمد والبخارى وأبو داود والترمذى عن ابن عمر . المصدر السابق (٢٢١٦) .

(٤) رواه أحمد وأبو داود عن ابن عباس . المصدر نفسه (٢٢١٥) .

ومفهوم الحديث أنَّ من الشعر ما هو بعيد عن الحكمة ، بل هو نقيضها ، مثل شعر المديح بالباطل ، والفخر الكاذب ، والهجاء المتعدى ، والغَزَل المكشوف ، ونحو ذلك مما لا يتفق مع القيم الأخلاقية والمُثُل العليا .

ولهذا ذمَّ القرآن الشعراء الزائفين والمزيِّفين ، الذين لا يتورعون عن شئ ، والذين تُكذِّب أفعالهم أقوالهم . وذلك فى قوله تعالى : ﴿ وَالشُّعَرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ * أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِى كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ * وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ * إِلَّا الَّذِينَ آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُواْ اللهَ كَثِيراً وَانتَصَرُواْ مِن بَعْدِ مَا ظُلِمُواْ . . . ﴾ [(١)] .

فالشعر - والأدب عامة ، والفن بوجه أعم - له هدف ووظيفة ، وليس سائباً ، فهو شعر ملتزم ، وأدب ملتزم ، وفن ملتزم .

أما القوالب التى يظهر فيها الشعر أو الأدب فلا مانع

(١) الشعراء : ٢٢٤ - ٢٢٧

من تغيرها وتطورها ، واقتباس ما يلائمنا مما عند غيرنا . . المهم هو الهدف والمضمون والوظيفة .

اخترع العرب قديماً قوالب فى الشعر كالموشحات ، وغيرها . ولهذا لا بأس من قبول القوالب الجديدة فى الشعر المعاصر . كالشعر الحر .

كذلك ابتكر العرب فى العصور الإسلامية قوالب أدبية كالمقامات ، والقصص الخيالية ، كما فى « رسالة الغفران » ، و « ألف ليلة وليلة » وترجموا مثل « كليلة ودمنة » ، وألَّف المتأخرون الملاحم الشعبية مثل قصة « عنترة » ، و« سيرة بنى هلال » إلى غير ذلك من القوالب .

وفى عصرنا يمكننا أن نستحدث من القوالب ما شئنا ، وأن نقتبس من غيرنا ما ينفعنا ، كالمسرحية والرواية والقصة القصيرة .

والذى نود تأكيده هنا هو ضرورة الالتزام بالعربية الفصحى ، والحذر من المحاولات المشبوهة لترويج اللَّهجات العامية المختلفة للشعوب العربية ، فإنها تهدف إلى المباعدة بينها وبين القرآن والسُنَّة ، كما تهدف إلى

تثبيت الفُرْقة والتجزئة الإقليمية ، التى تحرص على بقائها القوى المعادية للعروبة والإسلام .

ويغنى عن ذلك اللُّغة السهلة التى تفهم الجماهير العربية بها نشرات الأخبار فى الإذاعة والتلفاز ، وتفهم بها الصحف التى تطالعها كل يوم .

كما أن الفصحى هى التى تقرِّب بين العرب وسائر أبناء الإسلام ممن يتعلمون العربية ، فإنهم لا يتعلمون إلا الفصحى ، ولا يستطيعون التفاهم مع الجميع إلا بها .

وقد وُجهَت إلىّ فى أكثر من مكان أسئلة حول شرعية بعض القوالِب الإسلامية الأدبية كالمسرحية والقصة ، حيث يخترع القصَّاص أو المؤلف المسرحى شخصيات ، ويُنطقها بأقوال وأُمور لم تحدث فى الواقع ، فهل يدخل هذا فى دائرة الكذب المحرَّم شرعاً ؟

وكان جوابى : إن هذا لا يدخل فى الكذب المحظور ؛ لأن السامع يعرف جيداً أن المقصود ليس هو إخبار القارئ بوقائع حدثت بالفعل . إنما هو أشبه بالكلام الذى يُحكى على ألسنة الطيور والحيوانات ، فهو من باب التصوير

الفنى واستنطاق الأشخاص بما يمكن أن ينطقوا به فى هذا الموقف . كما حكى القرآن عما تكلمت به « النملة » أو نطق به « الهدهد » أمام سليمان عليه السلام . فمن المؤكد أنهما لم يتحدثا بهذا الكلام العربى المبين ، إنما ترجم القرآن عما يمكن أن يكون قولهما فى هذا الوقت ، وذلك الموقف .

وقد شاركتُ شخصياً فى التأليف المسرحى بعملين :

أحدهما : مسرحية شعرية عن « يوسف الصِّدِّيق » عليه السلام . وذلك فى مطلَع حياتى الأدبية ، وأنا فى السنة الأولى من المرحلة الثانوية ، وكنتُ متأثراً فى ذلك بمسرحيات شوقى الشهيرة .

والثانى : مسرحية تاريخية عن سعيد بن جبير والحجَّاج ابن يوسف ، سميتها « عالِم وطاغية » وقد مُثِّلت فى أكثر من بلد ، ولاقت قبولاً حَسناً . بخلاف الأولى ؛ لأنها تتعلق بقصة نبى مرسل ، والاتفاق بين علماء العصر منعقد على أن الأنبياء لا يُمَثَّلون .

* * *

فن الجمال المسموع
(الغناء والموسيقى)

لقد تبين لنا فيما ذكرناه من خلال النصوص : عناية الإسلام بالجمال ، وحرصه على تربية تلك الحاسة التى تجعل الإنسان يشعر بالجمال ويتذوقه فى مجالاته المتنوعة .

ومن الجمال ما يتجلى لحاسة السمع ، ومنه ما يتجلى لحاسة البصر ، ومنه ما يتجلى لحواس أُخرى .

ونريد هنا أن نتحدث عن « الجمال المسموع » ، وبعبارة أُخرى : عن الغناء ، سواء أكان بآلة موسيقية أم بغير آلة ، ويلزمنا أن نجيب عن هذا السؤال الكبير : ما حكم الإسلام فى الغناء والموسيقى ؟

* *

• ما حكم الإسلام فى الغناء والموسيقى ؟

سؤال يتردد على ألسنة كثيرين فى مجالات مختلفة وأحيان شتَّى .

سؤال اختلف جمهور المسلمين اليوم فى الإجابة عليه ، واختلف سلوكهم تبعاً لاختلاف أجوبتهم ، فمنهم مَن يفتح أُذنيه لكل نوع من أنواع الغناء ، ولكل لون من ألوان الموسيقى مدعياً أن ذلك حلال طيب من طيبات الحياة التى أباح الله لعباده .

ومنهم مَن يغلق الراديو أو يغلق أُذنيه عند سماع أية أغنية قائلاً : إنّ الغناء مزمار الشيطان ، ولهو الحديث ويصد عن ذِكر الله وعن الصلاة ، وخاصة إذا كان المغنِّى امرأة ، فالمرأة - عندهم - صوتها عَوْرة بغير الغناء ، فكيف بالغناء ؟ ويستدلون لذلك بآيات وأحاديث وأقوال .

ومن هؤلاء مَن يرفض أى نوع من أنواع الموسيقى ، حتى المصاحبة لمقدمات نشرات الأخبار .

ووقف فريق ثالث متردداً بين الفريقين ؛ ينحاز إلى

هؤلاء تارة ، وإلى أُولئك طوراً ، ينتظر القول الفصل والجواب الشافى من علماء الإسلام فى هذا الموضوع الخطير ، الذى يتعلق بعواطف الناس وحياتهم اليومية ، وخصوصاً بعد أن دخلت الإذاعة - المسموعة والمرئية - على الناس بيوتهم ، بجدها وهزلها ، وجذبت إليها أسماعهم بأغانيها وموسيقاها طوعاً وكرهاً .

والغناء بآلة - أى مع الموسيقى - وبغير آلة : مسألة ثار فيها الجدل والكلام بين علماء الإسلام منذ العصور الأولى ، فاتفقوا فى مواضع واختلفوا فى أُخرى .

اتفقوا على تحريم كل غناء يشتمل على فحش أو فسق أو تحريض على معصية ، إذ الغناء ليس إلا كلاماً ، فحسنه حسن ، وقبيحه قبيح ، وكل قول يشتمل على حرام فهو حرام ، فما بالك إذا اجتمع له الوزن والنغم والتأثير ؟

واتفقوا على إباحة ما خلا من ذلك من الغناء الفطرى الخالى من الآلات والإثارة ، وذلك فى مواطن السرور المشروعة ، كالعرس ، وقدوم الغائب ، وأيام الأعياد ... ونحوها ، بشرط ألا يكون المغنى امرأة فى حضرة أجانب منها .

وقد وردت فى ذلك نصوص صريحة - سنذكرها فيما بعد .

واختلفوا فيما عدا ذلك اختلافاً بيِّناً : فمنهم مَن أجاز كل غناء بآلة وبغير آلة ، بل اعتبره مستحَباً ، ومنهم مَن منعه بآلة وأجازه بغير آلة ، ومنهم مَن منعه منعاً باتاً بآلة وبغير آلة ، وعدَّه حراماً ، بل ربما ارتقى به إلى درجة « الكبيرة » .

ولأهمية الموضوع نرى لزاماً علينا أن نفصِّل فيه بعض التفصيل ، ونلقى عليه أضواء كاشفة لجوانبه المختلفة ، حتى يتبين المسلم الحلال فيه من الحرام ، متبعاً للدليل الناصع ، لا مقلِّداً قول قائل ، وبذلك يكون على بيِّنة من أمره ، وبصيرة من دينه .

* *

● الأصل فى الأشياء الإباحة :

قرر علماء الإسلام أن الأصل فى الأشياء الإباحة لقوله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى الأَرْضِ جَمِيعاً ﴾ [1] ،

(١) البقرة : ٢٩

ولا تحريم إلا بنص صحيح صريح من كتاب الله تعالى ، أو سُنَّة رسوله ﷺ ، أو إجماع ثابت متيقن ، فإذا لم يرد نص ولا إجماع . أو ورد نص صريح غير صحيح ، أو صحيح غير صريح ، بتحريم شيء من الأشياء ، لم يؤثر ذلك فى حلِّه ، وبقى فى دائرة العفو الواسعة ، قال تعالى : ﴿ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ ﴾ (١) .

وقال رسول الله ﷺ : « ما أحلَّ الله فى كتابه فهو حلال ، وما حرَّم فهو حرام ، وما سكت عنه فهو عفو ، فاقبلوا من الله عافيته ، فإنّ الله لم يكن لينْسى شيئاً » ، وتلا : ﴿ وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيّاً ﴾ (٢) .

وقال : « إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها ، وحدَّ حدوداً فلا تعتدوها ، وسكت عن أشياء رحمة بكم غير نسيان فلا تبحثوا عنها » (٣)

---

(١) الأنعام : ١١٩

(٢) رواه الحاكم عن أبى الدرداء وصحَّحه ، وأخرجه البزَّار - والآية من سورة مريم : ٦٤

(٣) أخرجه الدارقطنى عن أبى ثعلبة الخشنى ، وحسَّنه الحافظ أبو بكر السمعانى فى أماليه ، والنووى فى الأربعين .

وإذا كانت هذه هى القاعدة ، فما هى النصوص والأدلة التى استند إليها القائلون بتحريم الغناء ، وما موقف المجيزين منها ؟

* *

● أدلة المحرِّمين للغناء ومناقشتها :

(أ) استدلَّ المُحَرِّمون بما روى عن ابن مسعود وابن عباس وبعض التابعين : أنهم حرَّموا الغناء محتجين بقول الله تعالى : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ الْحَدِيث لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ الله بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُواً ، أُوْلَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴾ (١) ؛ وفسَّروا لَهْو الحديث بالغناء .

قال ابن حزم : « ولا حُجَّة فى هذا لوجوه :

أحدها : أنه لا حُجَّة لأحد دون رسول الله ﷺ .

والثانى : أنه قد خالف غيرهم من الصحابة والتابعين .

---

(١) لقمان : ٦

والثالث : أن نص الآية يُبطل احتجاجهم بها ؛ لأن فيها : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ الْحَدِيث لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُواً ﴾ ، وهذه صفة مَن فعلها كان كافراً بلا خلاف ، إذا اتخذ سبيل الله هزواً .

قال : « ولو أنَّ امرءاً اشترى مصحفاً ليضل به عن سبيل الله ، ويتخذه هزواً ، لكان كافراً ! فهذا هو الذى ذمَّ الله تعالى ، وما ذمَّ قط - عَزَّ وجَلَّ - مَن اشترى لهو الحديث ليتلهى به ويروِّح نفسه ، لا ليُضل عن سبيل الله تعالى . فبطل تعلقهم بقول هؤلاء ، وكذلك مَن اشتغل عامداً عن الصلاة بقراءة القرآن ، أو بقراءة السنن ، أو بحديث يتحدث به ، أو بغناء ، أو بغير ذلك ، فهو فاسق عاص لله تعالى ، ومَن لم يضيع شيئاً من الفرائض اشتغالاً بما ذكرنا فهو محسن » [(١)] .

(ب) واستدلوا بقوله تعالى فى مدح المؤمنين : ﴿ وَإِذَا

---

(١) المحلى لابن حزم : ٩/ ٦٠ - طبع المنيرية .

سَمِعُواْ اللَّغْوَ أعْرَضُواْ عَنْهُ ﴾ (١) ، والغناء من اللَّغو فوجب الإعراض عنه .

ويُجاب بأن الظاهر من الآية أن اللَّغو : سفه القول من السب والشتم ونحو ذلك ، وبقية الآية تنطق بذلك . قال تعالى : ﴿ وَإِذَا سَمِعُواْ اللَّغْوَ أعْرَضُواْ عَنْهُ وَقَالُواْ لَنَا أعْمَالُنَا وَلَكُمْ أعْمَالُكُمْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ لَا نَبْتَغِى الْجَاهِلِينَ ﴾ (٢) ، فهى شبيهة بقوله تعالى فى وصف عباد الرحمن : ﴿ وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُواْ سَلَاماً ﴾ (٣) .

ولو سلَّمنا أن اللَّغو فى الآية يشمل الغناء لوجدنا الآية تستحب الإعراض عن سماعه وتمدحه ، وليس فيها ما يوجب ذلك .

وكلمة « اللَّغو » ككلمة « الباطل » تعنى ما لا فائدة فيه ، وسماع ما لا فائدة فيه ليس محرَّماً ما لم يُضيِّع حقاً ، أو يُشغل عن واجب .

روى عن ابن جريج : أنه كان يرخص فى السماع فقيل

---

(١) القصص : ٥٥
(٢) القصص : ٥٥
(٣) الفرقان : ٦٣

له : أيؤتى به يوم القيامة فى جملة حسناتك أو سيئاتك ؟ فقال : لا فى الحسنات ولا في السيئات ؛ لأنه شبيه باللَّغو ، قال تعالى : ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللهُ بِاللَّغْوِ فِى أَيْمَانِكُمْ ﴾ (١) .

قال الإمام الغزالى : « إذا كان ذكر اسم الله تعالى على الشىء على طريق القَسَم من غير عقد عليه ولا تصميم ، والمخالفة فيه - مع أنه لا فائدة فيه - لا يؤاخَذ به ، فكيف يؤاخَذ بالشِعر والرقص » ؟ ! (٢) .

على أننا نقول : ليس كل غناء لغواً ؛ إنه يأخذ حكمه وفق نيِّة صاحبه ، فالنيَّة الصالحة تحيل اللَّهو قُربة ، والمزح طاعة ، والنيَّة الخبيثة تحبط العمل الذى ظاهره العبادة وباطنه الرياء : « إنَّ الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم » (٣) .

---

(١) البقرة : ٢٢٥ ، المائدة : ٨٩

(٢) إحياء علوم الدين ، كتاب « السماع » ص ١١٤٧ - طبعة دار الشعب بمصر .

(٣) رواه مسلم من حديث أبى هريرة ، كتاب « البر والصلة والآداب » ، باب : تحريم ظلم المسلم .

ونتقل هنا كلمة جيدة قالها ابن حزم فى « المُحَلَّى » رداً على الذين يمنعون الغناء قال : « احتجوا فقالوا : من الحق الغناء أم من غير الحق ؟ ولا سبيل إلى قسم ثالث ، وقد قال الله تعالى : ﴿ فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ ﴾ [1] ، فجوابنا - وبالله التوفيق - : أن رسول الله ﷺ قال : « إنما الأعمال بالنيَّات وإنما لكل امرئ ما نوى » [2] ، فَمَن نوى باستماع الغناء عوناً على معصية الله فهو فاسق ، وكذلك كل شيء غير الغناء ، ومَن نوى به ترويح نفسه ، ليقوى بذلك على طاعة الله عَزَّ وجَلَّ ، وينشط نفسه بذلك على البر فهو مطيع محسن ، وفعله هذ من الحق ، ومَن لم ينو طاعة ولا معصية فهو لغو معفو عنه ، كخروج الإنسان إلى بستانه ، وقعوده على باب داره متفرجاً ، وصبغه ثوبه لازوردياً أو أخضر أو غير ذلك ، ومدّ ساقه وقبضها ، وسائر أفعاله » [3] .

---

(١) يونس : ٣٢

(٢) متفق عليه من حديث عمر بن الخطاب ، وهو أول حديث فى صحيح البخارى .

(٣) المحلى : ٩/ ٦٠

(جـ) واستدلوا بحديث : « كل لهو يلهو به المؤمن فهو باطل إلا ثلاثة : ملاعبة الرجل أهله ، وتأديبه فرسه ، ورميه عن قوسه » [1] .. والغناء خارج عن هذه الثلاثة .

وأجاب المجوِّزون بضعف الحديث ، ولو صحَّ لما كان فيه حُجَّة ، فإن قوله : « فهو باطل » لا يدل على التحريم ، بل يدل على عدم الفائدة . فقد ورد عن أبى الدرداء قوله : « إنى لأستجم نفسى بالشيء من الباطل ليكون أقوى لها على الحق » . على أن الحصر فى الثلاثة غير مراد ، فإن التلهى بالنظر إلى الحبشة وهم يرقصون فى المسجد النبوى خارج عن تلك الأُمور الثلاثة ، وقد ثبت فى الصحيح ، ولا شك أن التفرج فى البساتين وسماع أصوات الطيور ، وأنواع المداعبات مما يلهو به الرجل ، لا يحرم عليه شيء منها ، وإن جاز وصفه بأنه باطل .

(د) واستدلوا بالحديث الذى رواه البخارى - معلقاً -

---

(١) رواه أصحاب السنن الأربعة ، وفيه اضطراب . قاله الحافظ العراقى فى تخريج أحاديث « الإحياء » .

عن أبى مالك أو أبى عامر الأشعرى - شك من الراوى - عن النبى عليه الصلاة والسلام قال : « ليكونن قوم من أُمتى يستحلون الحِر (١) والحرير والخمر والمعازف » . والمعازف : الملاهى ، أو آلات العزف .

والحديث وإن كان فى صحيح البخارى : إلا أنه من « المعلقات » لا من « المسندات المتصلة » ولذلك رده ابن حزم لانقطاع سنده ، ومع التعليق فقد قالوا : إن سنده ومتنه لم يسلما من الاضطراب .

وقد اجتهد الحافظ ابن حجر لوصل الحديث ، ووصله بالفعل من تسع طرق ، ولكنها جميعاً تدور على راوٍ تكلم فيه عدد من الأئمة النُقَّاد ، ألا وهو : هشام ابن عمار (٢) . وهو - وإن كان خطيب دمشق ومقرئها

---

(١) الحِر : بكسر الحاء وتخفيف الراء - : أى الفَرْج ، والمعنى : يستحلون الزنى . ورواية البخارى : الخزّ .

(٢) انظر : تغليق التعليق - للحافظ ابن حجر : ٥/١٧ - ٢٢ ، تحقيق سعيد القزقى - طبع المكتب الإسلامى ودار عمار .

ومحدِّثها وعالمها ، ووثَّقه ابن معين والعجلى - فقد قال عنه أبو داود : حدَّث بأربعمائة حديث لا أصل لها .

وقال أبو حاتم : صدوق وقد تغيَّر ، فكان كل ما دُفِع إليه قرأه ، وكل ما لقنه تلقَّن . وكذلك قال ابن سيار .

وقال الإمام أحمد : طياش خفيف .

وقال النسائى : لا بأس به (وهذا ليس بتوثيق مطلق) .

ورغم دفاع الحافظ الذهبى عنه قال : صدوق مكثر له ما يُنكَر [1] .

وأنكروا عليه أنه لم يكن يحدِّث إلَّا بأجر !

ومثل هذا لا يُقبل حديثه فى مواطن النزاع ، وخصوصاً فى أمر عمَّت به البلوى .

ورغم ما فى ثبوته من الكلام ، ففى دلالته كلام آخر ؛ فكلمة « المعازف » لم يُتفق على معناها بالتحديد : ما هو ؟

---

(١) انظر ترجمته فى ميزان الاعتدال (٤/٣٠٢) ترجمة (٩٢٣٤) ، وفى « تهذيب التهذيب » (١١/٥١ - ٥٤) .

فقد قيل : الملاهى ، وهذه مجملة ، وقيل : آلات العزف .

ولو سلَّمنا بأن معناها : آلات الطرب المعروفة بآلات الموسيقى . فلفظ الحديث المعلَّق فى البخارى غير صريح فى إفادة حرمة « المعازف » لأن عبارة « يستحلون » - كما ذكر ابن العربى - لها معنيان : أحدهما : يعتقدون أن ذلك حلال ، والثانى : أن تكون مجازاً عن الاسترسال فى استعمال تلك الأُمور ؛ إذ لو كان المقصود بالاستحلال : المعنى الحقيقى ، لكان كفراً ، فإن استحلال الحرام المقطوع به - مثل الخمر والزنى المعبَّر عنه بـ « الحِر » - كفر بالإجماع .

ولو سلَّمنا بدلالتها على الحرمة ، فهل يُستفاد منها تحريم المجموع المذكور من الحِر والحرير والخمر والمعازف ، أو كل فرد منها على حدة ؟ والأول هو الراجح . فإن الحديث فى الواقع ينعى على أخلاق طائفة من الناس : انغمسوا فى الترف واللَّيالى الحمراء ، وشرب الخمور . فهم بين خمر ونساء ، ولهو وغناء ، وخَزٍّ وحرير . ولذا روى ابن ماجه

هذا الحديث عن أبى مالك الأشعرى بلفظ : « ليشربنّ أُناس من أمتى الخمر يسمونها بغير اسمها ، يُعزَف على رؤوسهم بالمعازف والمغنيات ، يخسف الله بهم الأرض ويجعل منهم القردة والخنازير » ، وكذلك رواه ابن حبان فى صحيحه ، والبخارى فى تاريخه .

وكل مَن روى الحديث من طريق غير طريق هشام ابن عمار ، جعل الوعيد على شرب الخمر ، وما المعازف إلا مكملة وتابعة .

(هـ) واستدلوا بحديث عائشة : « إن الله تعالى حرَّم القَيْنة (أى الجارية) وبيعها وثمنها ، وتعليمها » .

والجواب عن ذلك :

أولاً : أنَّ الحديث ضعيف ، وكل ما جاء فى تحريم بيع القيان ضعيف [1] .

ثانياً : قال الغزالى : « المراد بالقَيْنة الجارية التى تغنى

---

(١) انظر : تضعيف ابن حزم لهذه الأحاديث وتعليقه عليها فى « المحلى » : ٩/٥٦ - ٥٩

للرجال فى مجلس الشرب ، وغناء الأجنبية للفُسَّاق ومَن يخاف عليهم الفتنة حرام ، وهم لا يقصدون بالفتنة إلا ما هو محذور . فأما غناء الجارية لمالكها ، فلا يُفهم تحريمه من هذا الحديث . بل لغير مالكها سماعها عند عدم الفتنة ، بدليل ما روى فى الصحيحين من غناء الجاريتين فى بيت عائشة رضى الله تعالى عنها » [1] . . وسيأتى .

ثالثاً : كان هؤلاء القيان المغنيات يُكَوِّنّ عنصراً هاماً من نظام الرقيق ، الذى جاء الإسلام بتصفيته تدريجياً ، فلم يكن يتفق وهذه الحكمة : إقرار بقاء هذه الطبقة فى المجتمع الإسلامى ، فإذا جاء حديث بالنعى على امتلاك « القَيْنة » ، وبيعها ، والمنع منه ، فذلك لهدم ركن من بناء « نظام الرق » العتيد .

(و) واستدلوا بما روى نافع : أن ابن عمر سمع صوت زمارة راع فوضع أصبعيه فى أذنيه ، وعدل راحلته عن الطريق ، وهو يقول : يا نافع ، أتسمع ؟ فأقول :

---

(١) الإحياء ص ١١٤٨

نعم ، فيمضى ، حتى قلت : لا . فرفع يده وعدل راحلته إلى الطريق ، وقال : « رأيتُ رسول **الله** ﷺ يسمع زمارة راع فصنع مثل هذا » [1] .

والحديث قال عنه أبو داود : حديث منكر .

ولو صحَّ لكان حُجَّة على المحرِّمين لا لهم ، فلو كان سماع المزمار حراماً ما أباح النبى ﷺ لابن عمر سماعه ، ولو كان عند ابن عمر حراماً ما أباح لنافع سماعه ، ولأمر عليه السلام بمنع وتغيير هذا المنكر ، فإقرار النبى ﷺ لابن عمر دليل على أنه حلال .

وإنما تجنب - عليه السلام - سماعه كتجنّبه أكثر المباح من أُمور الدنيا ؛ كتجنبه الأكل متكئاً ، وأن يبيت عنده دينار أو درهم . . . . إلخ .

(ز) واستدلوا أيضاً بما روى : « إن الغناء ينبت النفاق فى القلب » ولم يثبت هذا حديثاً عن النبى ﷺ ، وإنما ثبت قولاً لبعض الصحابة أو التابعين ، فهو رأى لغير

---

(١) رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه .

معصوم خالفه فيه غيره . فمن الناس مَن قال - وبخاصة الصوفية - : إن الغناء يرقق القلب ، ويبعث الحزن والندم على المعصية ، ويهيج الشوق إلى الله تعالى ، ولهذا اتخذوه وسيلة لتجديد نفوسهم ، وتنشيط عزائمهم ، وإثارة أشواقهم . قالوا : وهذا أمر لا يُعرف إلا بالذَوْق والتجربة والممارسة ، ومَن ذاق عرف ، وليس الخبر كالعيان !

على أن الإمام الغزالى جعل حكم هذه الكلمة بالنسبة للمغنى لا للسامع ، إذ كان غرض المغنى أن يعرض نفسه على غيره ، ويروّج صوته عليه ، ولا يزال ينافق ويتودد إلى الناس ليرغبوا فى غنائه . ومع هذا قال الغزالى : « وذلك لا يوجب تحريماً ، فإن لبس الثياب الجميلة ، وركوب الخيل المهملجة ، وسائر أنواع الزينة ، والتفاخر بالحرث والأنعام والزرع وغير ذلك ، يُنبت النفاق فى القلب ، ولا يُطلق القول بتحريم ذلك كله ، فليس السبب فى ظهور النفاق فى القلب : المعاصى ، بل إن المباحات ، التى هى مواقع نظر الخلق ، أكثر تأثيراً » [1] .

---

(١) الإحياء: كتاب « السماع » ص ١١٥١

(ح) واستدلوا على تحريم غناء المرأة خاصة ، بما شاع عند بعض الناس من أن صوت المرأة عَوْرة ، وليس هناك دليل ولا شبه دليل من دين الله على أن صوت المرأة عَوْرة ، وقد كان النساء يسألن رسول الله ﷺ فى مَلإٍ من أصحابه ، وكان الصحابة يذهبون إلى أُمهات المؤمنين ويستفتونهن ويفتينهم ويحدثنهم ، ولم يقل أحد : إن هذا من عائشة أو غيرها كشف لعورة يجب أن تُستر . مع أن نساء النبى عليهن من التغليظ ما ليس على غيرهن . وقال تعالى : ﴿ وَقُلْنَ قَوْلاً مَّعْرُوفاً ﴾ (١) .

فإن قالوا : هذا فى الحديث العادى لا فى الغناء ، قلنا : روى الصحيحان أن النبى ﷺ سمع غناء الجاريتين ولم ينكر عليهما ، وقال لأبى بكر : « دعهما » ، وقد سمع ابن جعفر وغيره من الصحابة والتابعين الجوارى يغنين .

(ط) واستدلوا بحديث الترمذى عن علىّ مرفوعاً : « إذا فعلت أُمتى خمس عشرة خصلة ، حلّ بها البلاء . . . » ، وذكر منها : « واتخذت القَيْنات والمعازف » ، والحديث متفق على ضعفه ، فلا حُجَّة فيه .

---

(١) الأحزاب : ٣٢

والخلاصة . . أن النصوص التى استدل بها القائلون بالتحريم إما صحيح غير صريح ، أو صريح غير صحيح . ولم يسلم حديث واحد مرفوع إلى رسول الله ﷺ يصلح دليلاً للتحريم ، وكل أحاديثهم ضعَّفها جماعة من الظاهرية والمالكية والحنابلة والشافعية .

قال القاضى أبو بكر بن العربى فى كتاب « الأحكام » : لم يصح فى التحريم شىء .

وكذا قال الغزالى وابن النحوى فى العمدة .

وقال ابن طاهر فى كتابه فى « السماع » : لم يصح منها حرف واحد .

وقال ابن حزم : « ولا يصح فى هذا الباب شىء ، وكل ما فيه فموضوع . ووالله لو أسند جميعه ، أو واحد منه فأكثر ، من طريق الثقات إلى رسول الله ﷺ ، لما ترددنا فى الأخذ به » [1] .

* *

---

(١) انظر « المحلى » : ٩/ ٥٩

● **أدلة المجيزين للغناء :**

تلك هى أدلة المحرِّمين ، وقد سقطت واحداً بعد الآخر ، ولم يقف دليل منها على قدميه . وإذا انتفت أدلة التحريم بقى حكم الغناء على أصل الإباحة بلا شك ، ولو لم يكن معناً نص أو دليل واحد على ذلك غير سقوط أدلة التحريم . فكيف ومعنا نصوص الإسلام الصحيحة الصريحة ، وروحه السمحة ، وقواعده العامة ، ومبادئه الكلية ؟

وهاك بيانها :

أولاً – من حيث النصوص :

استدلوا بعدد من الأحاديث الصحيحة ، منها : حديث غناء الجاريتين فى بيت النبى ﷺ عند عائشة ، وانتهار أبى بكر لهما ، وقوله : مزمور الشيطان فى بيت النبى ﷺ ، وهذا يدل على أنهما لم تكونا صغيرتين كما زعم بعضهم ، فلو صح ذلك لم تستحقا غضب أبى بكر إلى هذا الحد .

والمعول عليه هنا هو رد النبى ﷺ على أبى بكر رضى الله عنه وتعليله : أنه يريد أن يُعلِّم اليهود أن فى ديننا فسحة ،

وأنه بُعِث بحنيفية سمحة . وهو يدل على وجوب رعاية تحسين صورة الإسلام لدى الآخرين ، وإظهار جانب اليُسر والسماحة فيه .

وقد روى البخارى وأحمد عن عائشة أنها زَفَّت امرأة إلى رجل من الأنصار فقال النبى ﷺ : « يا عائشة ؛ ما كان معهم من لهو ؟ فإنّ الأنصار يعجبهم اللَّهو » .

وروى ابن ماجه عن ابن عباس قال : أنكحت عائشة ذات قرابة لها من الأنصار ، فجاء رسول الله ﷺ فقال : « أهديتم الفتاة » ؟ قالوا : نعم . قال : « أرسلتم معها مَن يغنى » ؟ قالت : لا . فقال رسول الله ﷺ : « إنَّ الأنصار قوم فيهم غزل ، فلو بعثتم معها مَن يقول : أتيناكم أتيناكم . . فحيانا وحياكم » ؟!

وهذا الحديث يدل على رعاية أعراف الأقوام المختلفة ، واتجاههم المزاجى ، ولا يحكِّم المرء مزاجه هو فى حياة كل الناس .

وروى النسائى والحاكم وصحَّحه عن عامر بن سعد قال : دخلتُ على قرظة بن كعب وأبى مسعود الأنصارى فى

عرس ، وإذا جوار يغنين . فقلت : أى صاحِبىْ رسول الله أهلَ بدر يُفعل هذا عندكم ؟! فقالا : اجلس إن شئتَ فاستمع معنا ، وإن شئتَ فاذهب ، فإنه قد رُخِّص لنا اللَّهو عند العرس .

وروى ابن حزم بسنده عن ابن سيرين : أنّ رجلاً قدم المدينة بجوارٍ فأتى عبد الله بن جعفر فعرضهن عليه ، فأمر جارية منهن فغنَّت ، وابن عمر يسمع ، فاشتراها ابن جعفر بعد مساومة ، ثم جاء الرجل إلى ابن عمر فقال : يا أبا عبد الرحمن ؛ غُبِنتُ بسبعمائة درهم ! فأتى ابن عمر إلى عبد الله بن جعفر فقال له : إنه غبن بسبعمائة درهم ، فإما أن تعطيها إياه ، وإما أن ترد عليه بيعه ، فقال : بل نعطيه إياها . قال ابن حزم : « فهذا ابن عمر قد سمع الغناء وسعى فى بيع المغنية ، وهذا إسناد صحيح ، لا تلك الملفقات الموضوعة » (1) .

واستدلوا بقوله تعالى : ﴿ وَإِذَا رَأَوْاْ تِجَارَةً أَوْ لَهْواً انفَضُّواْ إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِماً ، قُلْ مَا عِندَ اللهِ خَيْرٌ مِّنَ اللَّهْوِ وَمِنَ التِّجَارَةِ ، وَاللهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴾ (2) .

---

(1) انظر المحلى : ٩/٦٣ (2) الجمعة : ١١

فقرن اللَّهو بالتجارة - وهى حلال بيقين - ، ولم يذمهما إلا من حيث شغل الصحابة بهما - بمناسبة قدوم القافلة وضرب الدفوف فرحاً بها - عن خطبة النبى ﷺ ، وتركه قائماً .

واستدلوا بما جاء عن عدد من الصحابة رضى الله عنهم : أنهم باشروا السماع بالفعل أو أقروه . وهم القوم يُقتدَى بهم فيُهتدَى .

واستدلوا بما نقله غير واحد من الإجماع على إباحة السماع ، كما سنذكره بعد .

*

وثانياً - من حيث روح الإسلام وقواعده :

(أ) لا شيء فى الغناء إلا أنه من طيبات الدنيا التى تستلذها الأنفس ، وتستطيبها العقول ، وتستحسنها الفطَر ، وتشتهيها الأسماع ، فهو لذَّة الأُذن ، كما أن الطعام الهنيء لذَّة المعدة . والمنظر الجميل لذَّة العين ، والرائحة الذكية لذَّة الشم .... إلخ ، فهل الطيبات - أى المستلذَّات - حرام فى الإسلام أم حلال ؟

من المعروف أنَّ الله تعالى كان قد حرَّم على بنى إسرائيل بعض طيبات الدنيا عقوبة لهم على سوء ما صنعوا ، كما قال تعالى : ﴿ فَبِظُلْمٍ مِّنَ الَّذِينَ هَادُواْ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ اللهِ كَثِيراً * وَأَخْذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُواْ عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ ﴾ [١] ، فلما بعث الله محمداً ﷺ جعل عنوان رسالته فى كتب الأوَّلين أنه : ﴿ يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالأَغْلالَ الَّتِى كَانَتْ عَلَيْهِمْ ﴾ [٢] .

فلم يبق فى الإسلام شىء طيب - أى تستطيبه الأنفس والعقول السليمة - إلا أحلَّه الله ، رحمة بهذه الأُمة لعموم رسالتها وخلودها . قال تعالى : ﴿ يَسْئَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ ، قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ ﴾ [٣] .

---

(١) النساء : ١٦٠ - ١٦١ (٢) الأعراف : ١٥٧

(٣) المائدة : ٤

ولم يبح الله لواحد من الناس أن يُحرِّم على نفسه أو على غيره شيئاً من الطيبات مما رزق الله ، مهما يكن صلاح نيَّته أو ابتغاء وجه الله فيه ، فإن التحليل والتحريم من حق الله وحده ، وليس من شأن عباده ، قال تعالى : ﴿ قُلْ أَرَءَيْتُم مَّا أنزلَ اللهُ لَكُم مِّن رِّزْق فَجَعَلْتُم مِّنْهُ حَرَاماً وَحَلالاً قُلْ ءَآللهُ أَذِنَ لَكُمْ ، أَمْ عَلَى اللهِ تَفْتَرُونَ ﴾ (١) ، وجعل سبحانه تحريم ما أحلَّه من الطيبات كإحلال ما حرَّم من المنكرات ، كلاهما يجلب سخط الله وعذابه ، ويردى صاحبه فى هاوية الخسران المبين ، والضلال البعيد ، قال جلَّ شأنه ينعى على مَن فعل ذلك من أهل الجاهلية : ﴿ قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُواْ أَوْلادَهُمْ سَفَهاً بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُواْ مَا رَزَقَهُمُ اللهُ افْتِرَاءً عَلَى اللهِ ، قَدْ ضَلُّواْ وَمَا كَانُواْ مُهْتَدِينَ ﴾ (٢) .

(ب) ولو تأملنا لوجدنا حب الغناء والطرب للصوت الحسن يكاد يكون غريزة إنسانية وفطرة بَشرية ، حتى إننا

---

(١) يونس : ٥٩ (٢) الأنعام : ١٤٠

لنشاهد الصبى الرضيع فى مهده يسكته الصوت الطيب عن بكائه ، وتنصرف نفسه عما يبكيه إلى الإصغاء إليه . ولذا تعودت الأُمهات والمرضعات والمربيات الغناء للأطفال منذ زمن قديم . بل نقول : إن الطيور والبهائم تتأثر بحسن الصوت والنغمات الموزونة حتى قال الغزالى فى « الإحياء » : « مَن لم يحركه السماع فهو ناقص مائل عن الاعتدال ، بعيد عن الروحانية ، زائد فى غلظ الطبع وكثافته على الجِمال والطيور وجميع البهائم ، إذ الجمل - مع بلادة طبعه - يتأثر بالحداء تأثراً يستخف معه الأحمال الثقيلة ، ويستقصر - لقوة نشاطه فى سماعه - المسافات الطويلة ، وينبعث فيه من النشاط ما يسكره ويولهه . فترى الإبل إذا سمعت الحادى تمد أعناقها ، وتصغى إليه ناصبة آذانها ، وتسرع فى سيرها ، حتى تتزعزع عليها أحمالها ومحاملها » .

وإذا كان حب الغناء غريزة وفطرة فهل جاء الدين لمحاربة الغرائز والفطر والتنكيل بها ؟ كلا ، إنما جاء لتهذيبها والسمو بها ، وتوجيهها التوجيه القويم . قال الإمام ابن تيمية رحمه الله : إن الأنبياء قد بُعِثوا بتكميل الفطرة وتقريرها لا بتبديلها وتغييرها .

ومصداق ذلك أنَّ رسول الله ﷺ قدم المدينة ولهم يومان يلعبون فيهما ، فقال : « ما هذان اليومان » ؟ قالوا : كنا نلعب فيهما فى الجاهلية . فقال عليه السلام : « إنَّ الله قد أبدلكم بهما خيراً منهما : يوم الأضحى ويوم الفطر » (١) .

وقالت عائشة : « لقد رأيتُ النبى يسترنى بردائه ، وأنا أنظر إلى الحبشة يلعبون فى المسجد ، حتى أكون أنا التى أسأمه - أى اللَّعب - فاقدروا قدر الجارية الحديثة السن الحريصة على اللَّهو » .

وإذا كان الغناء لهواً ولعباً فليس اللَّهو واللَّعب حراماً ، فالإنسان لا صبر له على الجد المطلق والصرامة الدائمة .

قال النبى ﷺ لحنظلة - حين ظن نفسه قد نافق لمداعبته زوجه وولده ، وتغيُّرِ حاله فى بيته عن حاله مع رسول الله ﷺ : « يا حنظلة ؛ ساعة وساعة » (٢) .

وقال علىّ بن أبى طالب : روِّحوا القلوب ساعة بعد ساعة ، فإن القلوب إذا أُكرهت عميت .

---

(١) رواه أحمد وأبو داود والنسائى . (٢) رواه مسلم .

وقال كرَّم الله وجهه : إن القلوب تمل كما تمل الأبدان ، فابتغوا لها طرائف الحكمة .

وقال أبو الدرداء : إنى لأستجم نفسى بالشىء من اللَّهو ليكون أقوى لها على الحق .

وقد أجاب الإمام الغزالى عمن قال : إن الغناء لهو ولعب بقوله : « هو كذلك ، ولكن الدنيا كلها لهو ولعب .. وجميع المداعبة مع النساء لهو ، إلا الحراثة التى هى سبب وجود الولد ، كذلك المزح الذى لا فُحش فيه حلال ، نُقِل ذلك عن رسول الله ﷺ وعن الصحابة .

وأى لهو يزيد على لهو الحبشة والزنوج فى لعبهم ، فقد ثبت بالنص إباحته . على أنى أقول : اللَّهو مروِّح القلب ، ومخفف عنه أعباء الفكر ، والقلوب إذا أُكرهت عميت ، وترويحها إعانة لها على الجد ، فالمواظب على التفقه مثلاً ينبغى أن يتعطل يوم الجمعة ؛ لأن عطلة يوم تساعد على النشاط فى سائر الأيام ، والمواظب على نوافل الصلوات فى سائر الأوقات ينبغى أن يتعطل فى بعض الأوقات ، ولأجله كُرِهت الصلاة فى بعض الأوقات ،

فالعطلة معونة على العمل ، واللَّهو معين على الجد ، ولا يصبر على الجد المحض ، والحق المر ، إلا نفوس الأنبياء عليهم السلام .

فاللَّهو دواء القلب من داء الإعياء والملال ، فينبغي أن يكون مباحاً ، ولكن لا ينبغى أن يُستكثر منه ، كما لا يُستكثر من الدواء ، فإذَن اللَّهو على هذه النية يصير قُربة ، هذا فى حق مَن لا يحرك السماع من قلبه صفة محمودة يطلب تحريكها ، بل ليس له إلا اللَّذة والاستراحة المحضة ، فينبغى أن يُستحب له ذلك ، ليتوصل به إلى المقصود الذى ذكرناه . نعم هذا يدل على نقصان عن ذروة الكمال ، فإن الكامل هو الذى لا يحتاج أن يُروِّح نفسه بغير الحق ، ولكن حسنات الأبرار سيئات المقرَّبين ، ومَن أحاط بعلم علاج القلوب ، ووجوه التلطف بها ، وسياقتها إلى الحق ، علم قطعاً أن ترويحها بأمثال هذا الأمور دواء نافع لا غنى عنه » [1] . .انتهى كلام الغزالى ، وهو كلام نفيس يُعبِّر عن روح الإسلام الحق .

* *

---

(١) الإحياء ص ١١٥٢ ، ١١٥٣

● **القائلون بإجازة الغناء :**

تلك هى الأدلة المبيحة للغناء من نصوص الإسلام وقواعده ، فيها الكفاية كل الكفاية ولو لم يقل بموجبها قائل ، ولم يذهب إلى ذلك فقيه ، فكيف وقد قال بموجبها الكثيرون من صحابة وتابعين وأتباع وفقهاء ؟

وحسبنا أن أهل المدينة - على ورعهم - والظاهرية - على حرفيتهم وتمسكهم بظواهر النصوص - والصوفية - على تشددهم وأخذهم بالعزائم دون الرخص - روى عنهم إباحة الغناء .

قال الإمام الشوكانى فى « نيل الأوطار » : « ذهب أهل المدينة ومَن وافقهم من علماء الظاهر ، وجماعة الصوفية ، إلى الترخيص فى الغناء ، ولو مع العود والبراع .

وحكى الأستاذ أبو منصور البغدادى الشافعى فى مؤلفه فى السماع : أن عبد الله بن جعفر كان لا يرى بالغناء بأساً ، ويصوغ الألحان لجواريه ، ويسمعها منهن على أوتاره . وكان ذلك فى زمن أمير المؤمنين علىّ رضى الله عنه .

وحكى الأستاذ المذكور مثل ذلك أيضاً عن القاضى شريح ، وسعيد بن المسيب ، وعطاء بن أبى رباح ، والزهرى ، والشعبى .

وقال إمام الحرمين فى النهاية ، وابن أبى الدنيا : نقل الأثبات من المؤرخين : أن عبد الله بن الزبير كان له جوار عوّادات ، وأن ابن عمر دخل عليه وإلى جنبه عود ، فقال : ما هذا يا صاحب رسول الله ؟! فناوله إياه ، فتأمله ابن عمر فقال : هذا ميزان شامى ؟ قال ابن الزبير : يوزن به العقول !

وروى الحافظ أبو محمد بن حزم فى رسالته فى السماع بسنده إلى ابن سيرين قال : « إن رجلاً قدم المدينة بجوارٍ فنزل على ابن عمر ، وفيهن جارية تضرب . فجاء رجل فساومه ، فلم يهو فيهن شيئاً ، قال : انطلق إلى رجل هو أمثل لك بيعاً من هذا . قال : مَن هو ؟ قال : عبد الله ابن جعفر . . فعرضهن عليه ، فأمر جارية منهن ، فقال لها : خذى العود ، فأخذته ، فغنت ، فبايعه ثم جاء إلى ابن عمر . . . إلى آخر القصة .

وروى صاحب « العقد » العلامة الأديب أبو عمر الأندلسى : أن عبد الله بن عمر دخل على ابن جعفر فوجد عنده جارية فى حجرها عود ، ثم قال لابن عمر : هل ترى بذلك بأساً ؟ قال : لا بأس بهذا .

وحكى الماوردى عن معاوية وعمرو بن العاص : أنهما سمعا العود عند ابن جعفر .

وروى أبو الفرج الأصبهانى : أن حسَّان بن ثابت سمع من عزة الميلاء الغناء بالمزهر بشِعر من شِعره .

وذكر أبو العباس المبرّد نحو ذلك . والمزهر عند أهل اللُّغة : العود .

وذكر الأدفوى : أن عمر بن عبد العزيز كان يسمع جواريه قبل الخلافة . ونقل ابن السمعانى الترخيص عن طاوس ، ونقله ابن قتيبة وصاحب « الإمتاع » عن قاضى المدينة سعد بن إبراهيم ابن عبد الرحمن الزهرى من التابعين . ونقله أبو يعلى الخليلى فى « الإرشاد » عن عبد العزيز بن سلمة الماجشون مفتى المدينة .

وحكى الروياني عن القفَّال : أن مذهب مالك بن أنس

إباحة الغناء بالمعازف ، وحكى الأستاذ أبو منصور الفورانى عن مالك جواز العود ، وذكر أبو طالب المكى فى « قوت القلوب » عن شعبة : أنه سمع طنبوراً فى بيت المنهال بن عمرو المحدِّث المشهور .

وحكى أبو الفضل بن طاهر فى مؤلفه فى « السماع » : أنه لا خلاف بين أهل المدينة فى إباحة العود .

قال ابن النحوى فى « العمدة » : وقال ابن طاهر : هو إجماع أهل المدينة . قال ابن طاهر : وإليه ذهبت الظاهرية قاطبة . قال الأدفوى : لم يختلف النقلة فى نسبة الضرب إلى إبراهيم بن سعد المتقدم الذكر ، وهو ممن أخرج له الجماعة كلهم (يعنى بالجماعة : أصحاب الكتب الستة ، من الصحيحين والسنن) .

وحكى الماوردى إباحة العود عن بعض الشافعية ، وحكاه أبو الفضل بن طاهر عن ابن إسحاق الشيرازى ، وحكاه الأسنوى فى « المهمات » عن الرويانى والماوردى ، ورواه ابن النحوى عن الأستاذ أبى منصور ، وحكاه ابن الملقّن فى « العمدة » عن ابن طاهر ، وحكاه الأدفوى عن الشيخ عز الدين بن عبد السلام ، وحكاه صاحب

« الإمتاع » عن أبى بكر بن العربى ، وجزم بالإباحة الأدفوى .

هؤلاء جميعاً قالوا بتحليل السماع ، مع آلة من الآلات المعروفة - أى آلات الموسيقى .

وأما مجرد الغناء من غير آلة ، فقال الأدفوى فى « الإمتاع » : إن الغزالى فى بعض تآليفه الفقهية نقل الاتفاق على حِلِّه ، ونقل ابن طاهر إجماع الصحابة والتابعين عليه ، ونقل التاج الفزارى وابن قتيبة إجماع أهل الحرمين عليه ، ونقل ابن طاهر وابن قتيبة أيضاً إجماع أهل المدينة عليه ، وقال الماوردى : لم يزل أهل الحجاز يرخصون فيه فى أفضل أيام السنة المأمور فيها بالعبادة والذكر .

قال ابن النحوى فى « العمدة » : وقد روى الغناء وسماعه عن جماعة من الصحابة والتابعين ، فمن الصحابة عمر - كما رواه ابن عبد البر وغيره ، وعثمان - كما نقله الماوردى وصاحب البيان والرافعى ، وعبد الرحمن ابن عوف - كما رواه ابن أبى شيبة ، وأبو عبيدة بن الجراح - كما أخرجه البيهقى ، وسعد بن أبى وقاص - كما أخرجه

ابن قتيبة ، وأبو مسعود الأنصارى - كما أخرجه البيهقى ، وبلال ، وعبد الله بن الأرقم ، وأُسامة بن زيد - كما أخرجه البيهقى أيضاً ، وحمزة - كما فى الصحيح ، وابن عمر - كما أخرجه ابن طاهر ، والبراء بن مالك - كما أخرجه أبو نعيم ، وعبد الله بن جعفر - كما رواه ابن عبد البر ، وعبد الله بن الزبير - كما نقل أبو طالب المكى ، وحسَّان - كما رواه أبو الفرج الأصبهانى ، وعبد الله بن عمرو - كما رواه الزبير بن بكار ، وقرظة بن كعب - كما رواه ابن قتيبة ، وخوات بن جبير ، ورباح بن المعترف - كما أخرجه صاحب الأغانى ، والمغيرة بن شعبة - كما حكاه أبو طالب المكى ، وعمرو بن العاص - كما حكاه الماوردى ، وعائشة والرُّبيّع - كما فى صحيح البخارى وغيره .

وأما التابعون فسعيد بن المسيب ، وسالم بن عبد الله ابن عمر ، وابن حسَّان ، وخارجة بن زيد ، وشريح القاضى ، وسعيد بن جبير ، وعامر الشعبى ، وعبد الله ابن أبى عتيق ، وعطاء بن أبى رباح ، ومحمد بن شهاب

الزهرى ، وعمر بن عبد العزيز ، وسعد بن إبراهيم الزهرى .

وأما تابعوهم ، فخلق لا يُحصون ، منهم : الأئمة الأربعة ، وابن عيينة ، وجمهور الشافعية » . انتهى كلام ابن النحوى . هذا كله ذكره الشوكانى فى « نيل الأوطار » (١) .

* *

● قيود وشروط لا بد من مراعاتها :

ولا ننسى أن نضيف إلى هذا الحكم : قيوداً لا بد من مراعاتها فى سماع الغناء :

١ - نؤكد ما أشرنا إليه أنه ليس كل غناء مباحاً ، فلا بد أن يكون موضوعه متفقاً مع أدب الإسلام وتعاليمه .

فلا يجوز التغنى بقول أبى نواس :

دع عنك لومى ، فإنَّ اللَّوم إغراء

وداونى بالتى كانت هى الداء !

---

(١) نيل الأوطار : ٨/ ٢٦٤ - ٢٦٦ - طبع دار الجيل - بيروت .

ولا بقول شوقى :

رمضان ولّى هاتها يا ساقى ... مشـتاقة تسعى إلى مشـتاق

وأخطر منها : قول إيليا أبى ماضى فى قصيدته « الطلاسم » :

جـــــئتُ لا أعلم من أين ، ولكنى أتيتُ !

ولقـد أبصرتُ قُدَّامى طـــــريقاً فمشـــيتُ !

كيف جئتُ ؟ كيف أبصرتُ طريقى ؟ لست أدرى !

لأنها تشكيك فى أُصول الإيمان : المبدأ ، والمعاد ، والنبوة .

ومثلها : ما عبر عنه بالعامية فى أغنية « من غير ليه » وليست أكثر من ترجمة شك أبى ماضى إلى العامية ، ليصبح تأثيرها أوسع دائرة .

ومثل ذلك الأغنية التى تقول : « الدنيا سيجارة وكاس » . فكل هذه مخالفة لتعاليم الإسلام الذى يجعل الخمر رجساً من عمل الشيطان ، ويلعن شارب « الكاس » وعاصرها وبائعها وحاملها وكل مَن أعان فيها بعمل . والتدخين أيضاً آفة ليس وراءها إلا ضرر الجسم والنفس والمال .

والأغانى التى تمدح الظَلَمة والطغاة والفَسَقة من الحُكَّام الذين ابتليت بهم أُمتنا ، مخالفة لتعاليم الإسلام ، الذى يلعن الظالمين ، وكل مَن يعينهم ، بل مَن يسكت عليهم ، فكيف بمن يمجدهم ؟!

والأغنية التى تمجد صاحب العيون الجريئة - أو صاحبة العيون الجريئة - أغنية تخالف أدب الإسلام الذى ينادى كتابه : ﴿ قُلْ لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّواْ مِنْ أَبْصَارِهِمْ .... ﴾ (١) ، ﴿ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ ﴾ (٢) ، ويقول صلى الله عليه وسلم : « يا علىّ ؛ لا تتبع النظرة النظرة ، فإنَّ لك الأُولى وليست لك الآخرة » .

٢ - ثم إن طريقة الأداء لها أهميتها ، فقد يكون الموضوع لا بأس به ولا غبار عليه ، ولكن طريقة المغنِّى أو المغنية فى أدائه بالتكسر فى القول ، وتعمد الإثارة ، والقصد إلى إيقاظ الغرائز الهاجعة ، وإغراء القلوب المريضة - ينقل الأغنية من دائرة الإباحة إلى دائرة

---

(١) النور : ٣٠ (٢) النور : ٣١

الحُرْمة أو الشبهة أو الكراهة من مثل ما يُذَاع على الناس ويطلبه المستمعون والمستمعات من الأغانى التى تلح على جانب واحد ، هو جانب الغريزة الجنسية وما يتصل بها من الحب والغرام ، وإشعالها بكل أساليب الإثارة والتهييج ، وخصوصاً لدى الشباب والشابَّات .

إن القرآن يخاطب نساء النبى فيقول : ﴿ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِى فِى قَلْبِهِ مَرَضٌ ﴾ (1) . فكيف إذا كان مع الخضوع فى القول الوزن والنغم والتطريب والتأثير .

٣ - ومن ناحية ثالثة يجب ألا يقترن الغناء بشىء محرَّم ، كشرب الخمر أو التبرج أو الاختلاط الماجن بين الرجال والنساء ، بلا قيود ولا حدود ، وهذا هو المألوف فى مجالس الغناء والطرب من قديم . وهى الصورة الماثلة فى الأذهان عندما يُذكر الغناء ، وبخاصة غناء الجوارى والنساء .

وهذا ما يدل عليه الحديث الذى رواه ابن ماجه وغيره : « ليشربنَّ ناس من أُمتى الخمر ، يسمونها بغير اسمها

---

(١) الأحزاب : ٣٢

يُعزف على رؤوسهم بالمعازف والمغنيات ، يخسف الله بهم الأرض ويجعل منهم القردة والخنازير » .

وأود أن أنبه هنا على قضية مهمة ، وهى : أن الاستماع إلى الغناء فى الأزمنة الماضية كان يقتضى حضور مجلس الغناء ، ومخالطة المغنين والمغنيات وحواشيهم ، وقلَّما كانت تسلم هذه المجالس من أشياء ينكرها الشرع ، ويكرهها الدين .

أما اليوم فيستطيع المرء أن يستمع إلى الأغانى وهو بعيد عن أهلها ومجالسها ، وهذا لا ريب عنصر مخفف فى القضية ، ويميل بها إلى جانب الإذن والتيسير .

٤ - الغناء - ككل المباحات - يجب أن يُقيَّد بعدم الإسراف فيه ، وبخاصة الغناء العاطفى ، الذى يتحدث عن الحب والشوق ، فالإنسان ليس عاطفة فحسب ، والعاطفة ليست حباً فقط ، والحب لا يختص بالمرأة وحدها ، والمرأة ليست جسداً وشهوة لا غير ، لهذا يجب أن نقلل من هذا السيل الغامر من الأغانى العاطفية الغرامية ، وأن يكون لدينا من أغانينا وبرامجنا وحياتنا كلها توزيع

عادل ، وموازنة مقسطة بين الدين والدنيا ، وفى الدنيا بين حق الفرد وحقوق المجتمع ، وفى الفرد بين عقله وعاطفته ، وفى مجال العاطفة بين العواطف الإنسانية كلها من حب وكره وغيرة وحماسة وأُبوة وأُمومة وبنوَّة وإخوَّة وصداقة .... إلخ ، فلكل عاطفة حقها .

أما الغلو والإسراف والمبالغة فى إبراز عاطفة خاصة ، فذلك على حساب العواطف الأخرى ، وعلى حساب عقل الفرد وروحه وإرادته ، وعلى حساب المجتمع وخصائصه ومقوِّماته ، وعلى حساب الدين ومُثُله وتوجيهاته .

إنَّ الدين حرَّم الغلو والإسراف فى كل شىء حتى فى العبادة ، فما بالك بالإسراف فى اللَّهو ، وشغل الوقت به ولو كان مباحاً ؟!

إنَّ هذا دليل على فراغ العقل والقلب من الواجبات الكبيرة ، والأهداف العظيمة ، ودليل على إهدار حقوق كثيرة كان يجب أن تأخذ حظها من وقت الإنسان المحدود وعمره القصير ، وما أصدق وأعمق ما قال ابن المقفع :

« ما رأيت إسرافاً إلا وبجانبه حق مضيع » ، وفى الحديث :
« لا يكون العاقل ظاعناً إلا لثلاث : مرمة لمعاش ، أو تزود لمعاد ، أو لذَّة فى غير محرَّم » ، فلنقسم أوقاتنا بين هذه الثلاثة بالقسط ، ولنعلم أن الله سائل كل إنسان عن عمره : فيم أفناه ، وعن شبابه : فيم أبلاه ؟

٥ - وبعد هذا الإيضاح تبقى هناك أشياء يكون كل مستمع فيها فقيه نفسه ومفتيها ، فإذا كان الغناء أو نوع خاص منه يستثير غريزته ، ويغريه بالفتنة ، ويسبح به فى شطحات الخيال ، ويطغى فيه الجانب الحيوانى على الجانب الروحانى ، فعليه أن يتجنبه حينئذ ، ويسد الباب الذى تهب منه رياح الفتنة على قلبه ودينه وخُلُقه ، فيستريح ويريح .

* *

● الغناء والطرب فى واقع المسلمين :

ومَن نظر فى أحوال المسلمين ، وتأمل فى واقعهم المعيش ، لم يجد خصومة بين المسلم المتدين وبين الاستمتاع بطيب السماع .

إنَّ أُذن المسلم العادى موصولة بـ « طيبات السماع » تلتذ بها ، وتتغذى عليها كل يوم .

من خلال القرآن الكريم الذى تسمعه مرتَّلاً ومجوَّداً ومزيَّناً بأحسن الأصوات ، من أحسن القُرَّاء .

ومن خلال الأذان ، الذى تطرب لسماعه كل يوم خمس مرات بالصوت الجميل . وهو ميراث من عهد النبوة ، فقد قال النبى ﷺ للصحابى الذى كشف له عن ألفاظ الأذان فى رؤيا صادقة : « علِّمه بلالاً ، فإنه أندى منك صوتاً » .

ومن خلال الابتهالات الدينية ، التى تُنشَد بأعذب الألحان ، وأرق الأصوات ، فتطرب لها الأفئدة ، وتهتز لها المشاعر :

ومن خلال المدائح النبوية التى توارثها المسلمون منذ سمعوا ذلك النشيد الحلو من بنات الأنصار ، ترحيباً بمقدم الرسول الكريم :

طـــلع البدر عـلينا   من ثـنيات الوداع

وجب الشكر علينا   ما دعـــا لله داع

وأذكر أنى منذ نحو عشرين سنة سمعتُ هذا النشيد من تلميذات مدرسة إسلامية فى إندونيسيا ، يغنينه بلحن جَماعى مؤثر رقيق ، وكنا وفداً من دولة قَطَر . فرقّت له قلوبنا ، وسالت أدمعنا على خدودنا من فرط الرقة والتأثر .

وفى الأعصر الماضية استطاع المسلمون أن ينشئوا لأنفسهم ألواناً من « طيبات السماع » يُروِّحون بها أنفسهم ، ويُجمِّلون بها حياتهم ، وخصوصاً فى القرى والريف . وقد أدركنا ذلك فى عهد الصبا ومطالع الشباب . وكلها ألوان فِطرية نابعة من البيئة ، معبِّرة عن قيمها ، ولا غبار عليها .

من ذلك : فن المواويل : يتغنَّى بها الناس فى أنفسهم ، أو يجتمعون على سماعها ، ممن كان حسن الصوت منهم ، وأكثرهم يتحدث عن الحب والهيام والوصل والهجران ، وبعضها يتحدث عن الدنيا ومتاعها ، ويشكو من ظلم الناس والأيام .... إلخ .

وأكثرهم كان يتغنَّى بها بغير آلة ، وبعضهم مع

« الأرغول » ، ومن هؤلاء الفنانين الفِطريين : مَن كان يؤلِّف « الموَّال » ويلحنه ويغنيه فى وقت واحد .

ومنها : القصص المنظومة ، التى تتغنَّى ببطولات بعض الأبطال الشعبيين ، أبطال الكفاح ، أو أبطال الصبر ، يسمعها الناس ، فيطربون بها ، ويرددونها ، ويكادون يحفظونها عن ظهر قلب ، مثل قصة « أدهم الشرقاوى » ، و« شفيقة ومتولى » ، و« أيوب المصرى » ، و« سعد اليتيم » ، وغيرها .

ومنها : الملاحم الشعبية للأبطال المعروفين ، مثل « أبى زيد الهلالى » ، والتى كان يجتمع لها الناس ، ليسمعوا القصة ، ويستمعوا معها إلى أشعار أبطالها على نغمات « الربابة » من « الشاعر الشعبى » الذى تخصص فى هذا اللَّون ، وكانت هذه الملاحم لها عُشَّاقها وتقوم مقام « المسلسلات » فى هذا العصر .

ومنها : أغانى الأعياد والأفراح والمناسبات السارة ، مثل : العرس ، وولادة المولود ، وختان الصبى ، وقدوم الغائب ، وشفاء المريض ، وعودة الحاج .... ونحوها .

وقد ابتكر الناس أغانى وأهازيج لحَّنوها ، وغنوها بأنفسهم فى أحوال ومناسبات مختلفة ، مثل جنى الثمار أو القطن وغيرها .

ومثل : أهازيج العُمَّال والفَعَلَة ، الذين يعملون فى البناء وحمل الأثقال ونحوها ، مثل : « هيلا ، هيلا .. صلِّ على النبى » .. وهذا له أصل شرعى من عمل الصحابة ، وهم يبنون المسجد النبوى ، ويحملون أحجاره على مناكبهم . وهم ينشدون :

اللَّهُمَّ إنَّ العيش عيش الآخرة

فاغفر للأنصـــار والمهاجـرة

حتى الأُمهات ، حين يهدهدن أطفالهن ، ويهيئنهم للنوم ، يستخدمن الغناء ، ولهن كلمات مشهورة ، مثل : « يا رب ينام ، يا رب ينام .... » .

ولا زلتُ أذكر « المسحَّراتية » فى شهر رمضان المبارك ، وهم يوقظون الناس بعد منتصف اللَّيل بمنظومات يلذ سماعها منغَّمة مع دقَّات طبولهم .

ومن جميل ما يُذكر هنا : ما اخترعه الباعة فى الأسواق ، والباعة المتجولون : من النداء على سلعهم بعبارات منظومة موزونة ، يتنافسون فى التغنِّى بها ، مثل بائع العرقسوس ، وباعة الفواكه والخضروات ، وغيرهم .

وهكذا نجد هذا الفن - فن الغناء - يتخلل الحياة كلها ، دينية ودنيوية ، ويتجاوب الناس معه بتلقائية وفطرية ، ولا يجدون فى تعاليم دينهم ما يعوقهم عن ذلك . ولم ير علماؤهم فى هذه الألوان الشعبية ما يجب أن يُنكر . بل أكثر من ذلك نجدها جميعاً ممزوجة بالدين ومعانى الإيمان والقيم الروحية والمُثُل الأخلاقية ، امتزاج الجسم بالروح : من التوحيد ، وذكر الله ، والدعاء ، والصلاة على النبى ﷺ ... وما شابهها [1] .

وهذا الذى لاحظته فى مصر ، وجدتُ مثله فى بلاد الشام ، وفى بلاد المغرب ، وغيرها من بلاد العرب .



---

(١) لا أجد من الألحان والأغانى الشعبية ما ينكره الدين ، إلا ما كانت تصنعه النائحة المستأجرة مما يهيج الأحزان ، ويثير الجزع ، ويحرم المصاب من الصبر على البلاء ، والرضا بالقضاء .

● لمَ شدَّد المتأخرون فى أمر الغناء ؟

يلاَحَظ أن المتأخرين من أهل الفقه أكثر تشديداً فى منع الغناء - وخصوصاً مع الآلات - من الفقهاء المتقدمين . وذلك لأسباب :

❊ الأخذ بالأحوط لا الأيسر :

١ - إن المتقدمين كانوا أكثر أخذاً بالأيسر ، والمتأخرين أكثر أخذاً بالأحوط ، والأحوط يعنى : الأثقل والأشد . ومَن تتبع الخط البيانى للفقه والفتوى منذ عهد الصحابة فمَن بعدهم يجد ذلك واضحاً ، والأمثلة عليه لا تُحصر .

❊ الاغترار بالأحاديث الضعيفة والموضوعة :

٢ - إن كثيراً من الفقهاء المتأخرين أرهبهم سيل الأحاديث الضعيفة والموضوعة ، التى امتلأت بها الكتب ، ولم يكونوا من أهل تمحيص الروايات ، وتحقيق الأسانيد ، فراجت لديهم هذه الأحاديث ، ولا سيما مع شيوع القول بأن تعدد الطرق الضعيفة يقوى بعضها بعضاً .

❊ ضغط الواقع الغنائى :

٣ - ضغط الواقع الغنائى بما يلابسه من انحراف وتجاوز ، كان له أثره فى ترجيح المنع والتحريم . وهذا

الواقع له صورتان أثَّرت كل واحدة منهما على جماعة من الفقهاء .

*

● غناء المجون والخلاعة :

الصورة الأولى : صورة « الغناء الماجن » الذى غدا جزءاً لا يتجزأ من حياة الطبقة المترفة ، التى غرقت فى الملذَّات ، وأضاعت الصلوات ، واتبعت الشهوات ، واختلط فيها الغناء بملابسة الفجور ، وشرب الخمور ، وقول الزور ، وتلاعب الجوارى الحسان المغنيات (القيان) بعقول الحضور ، كما شاع ذلك فى حقب معروفة فى العصر العباسى .

وكان سماع الغناء يقتضى شهود هذه المجالس بما فيها من خلاعة ومجانة وفسوق عن أمر الله .

ومن المؤسف أن البيئة الفنية - كما يسمونها اليوم - لا زالت مشربة بهذه الروح ، ملوثة بهذا الوباء . وهذا ما يضطر كل عائد أو عائدة إلى الله ، من الفنانين والفنَّانات -

الذين أكرمهم الله بالهداية والتوبة - أن ينسحب من ذلك الوَسَط ، ويفر بدينه بعيداً عنه .

*

• غناء الصوفية :

والصورة الثانية : صورة « الغناء الدينى » الذى اتخذه الصوفية وسيلة لإثارة الأشواق ، وتحريك القلوب فى السير إلى الله ، مثلما يفعل الحداة مع الإبل ، فينشطونها ويستحثون خطاها ، حين تسمع نغم الحداء الموزون بصوت جميل ، فتستخف الحمل الثقيل ، وتستقصر الطريق الطويل ، وهم يعتبرون ذلك السماع عبادة وقُربة إلى الله ، أو - على الأقل - عوناً على العبادة والقُربة .

وهذا ما أنكره عليهم أمثال شيخ الإسلام ابن تيمية ، وتلميذه الإمام ابن القيم ، اللّذين شنَّا على الغناء هجوماً عنيفاً حاداً ، وخصوصاً ابن القيم فى « إغاثة اللّهفان » الذى شحذ كل أسلحته ، وأجلب بخيله ورجله لتحريم الغناء ، واضح - على غير عادته - بغير الصحيح ، وغير الصريح ، إذ كان نصب عينيه ذاك النوع من الغناء ، وقد

رأى فيه هو وشيخه أنه تقرب إلى الله بما لم يشرعه ، وإحداث أمر فى الدين لم يكن على عهد النبوة ، ولا عهد الصحابة ، وربما لابسه بعض البدع ، ولا سيما إذا وقع فى المساجد . أنشد ابن القيم مشنِّعاً عليهم :

تُلِىَ الكتاب فأطرقوا لا خيفـةً لكنه إطراق لاهٍ ساهى !

وأتى الغناء فكالحمير تناهقوا واللهِ ما رقصوا لأجل اللهِ!

دُفٌ ومزمار ، ونغمة شـادن فمتى رأيت عبادة بملاهى ؟

وفى بعض فتاوى ابن تيمية ما يجيز الغناء إذا كان لرفع الحَرَج والترويح .

* *

● **فقه الإمام الغزالى فى القضية :**

وأعتقد أن مواقف الإمام الغزالى من قضية الغناء ، ومناقشته الفقهية العميقة لحجج القائلين بتحريم السماع ، والجواب عنها بالإجابات الشافية ، ونصرته لأدلة المجيزين ، وتحديده للعوارض التى تعرض للسماع المباح ، فتنقله إلى دائرة الحُرْمة . . يُعتبر من أعدل المواقف المعبرة عن وَسَطية

الشـريعة ، وسـماحتها ، وصلاحيتها لكل البيئات والأعصار .

والحق أن فقه الغزالى فى « الإحياء » - بصفة عامة - فقه تحرر من قيود المذهبية ، فهو لم يعد شافعياً مقيداً ، بل مجتهداً طليقاً ، ينظر إلى الشريعة من أفق واسع . وقد تجلى هذا فى مواضع كثيرة ، تحتاج إلى دراسة خاصة ، تصلح لأُطروحة جامعية .

* *

● العوارض التى تنقل السماع المباح إلى الحُرْمة :

ذكر الغزالى عوارض خمسة تجعل السماع المباح محظوراً ، تتحدد فيما يلى :

١ - عارض فى المسمع بأن يكون امرأة لا يحل النظر إليها ، وتُخشَى الفتنة من سماعها . والحُرْمة فيه لخوف الفتنة لا لذات الغناء .

ورجح الغزالى قصر التحريم على مظنة خوف الفتنة . . وأيّد ذلك بحديث الجاريتين المغنيتين فى بيت عائشة ، إذ

يُعلم أنه صلى الله عليه وسلم كان يسمع أصواتهما ، ولم يحترز منه . ولكن لم تكن الفتنة مخوفة عليه ، فلذلك لم يحترز . فإذن يختلف هذا بأحوال المرأة ، وأحوال الرجل فى كونه شاباً وشيخاً ، ولا يبعد أن يختلف الأمر فى مثل هذا بالأحوال ، فإنَّا نقول : للشيخ أن يُقَبِّل زوجته ، وهو صائم ، وليس للشاب ذلك .

٢ - عارض فى الآلة بأن تكون من شعار أهل الشرب أو المخنثين ، وهى : المزامير والأوتار وطبل الكوبة . فهذه ثلاثة أنواع ممنوعة ، وما عدا ذلك يبقى على أصل الإباحة ، كالدف ، وإن كان فيه الجلاجل ، وكالطبل ، والشاهين ، والضرب بالقضيب . . . وسائر الآلات .

٣ - عارض فى نظم الصوت ، وهو الشِعر ، فإن كان فيه شيء من الخنا والفُحش والهجو ، أو ما هو كذب على الله تعالى وعلى رسوله ، أو على الصحابة . كما رتبه الروافض فى هجاء الصحابة وغيرهم ، فسماع ذلك حرام ، بألحان وغير ألحان ، والمستمع شريك للقائل . وكذلك ما فيه وصف امرأة بعينها ، فإنه لا يجوز وصف المرأة بين

يدى الرجال . . فأما التشبيب بوصف الخدود والقد والقامة . . وسائر أوصاف النساء ، فالصحيح أنه لا يحرم نظمه وإنشاده ، بلحن وبغير لحن ، وعلى المستمع ألا ينزله على امرأة معينة ، فإن نزله فلينزله على مَن تحل له ، فإن نزله على أجنبية ، فهو العاصى بالتنزيل ، وإجالة الفكر فيه . ومَن هذا وصفه ، فينبغى أن يجتنب السماع رأساً . .

٤ - عارض فى المستمع ، وهو أن تكون الشهوة غالبة عليه ، وكان فى غرة الشباب ، وكانت هذه الصفة أغلب عليه من غيرها ، فالسماع حرام عليه ، سواء غلب على قلبه حب شخص معيَّن أم لم يغلب ، فإنه كيفما كان ، فلا يسمع وصف الصدغ والخد ، والفراق والوصال ، إلا ويحرك ذلك شهوته ، وينزله على صورة معينة ، ينفخ الشيطان بها فى قلبه ، فتشتعل نار الشهوة ، وتمتد بواعث الشر . .

٥ - أن يكون الشخص من عوام الخلق ، ولم يغلب عليه حب الله تعالى ، فيكون السماع له محبوباً ، ولا غلبت عليه شهوة ، فيكون فى حقه محظوراً ، ولكنه

أبيح فى حقه كسائر أنواع اللذَّات المباحة ، إلا أنه إذا اتخذه ديدنه وهجيراه ، وقصر عليه أكثر أوقاته ، فهذا هو السفيه الذى تُرَد شهادته ، فإن المواظبة على اللَّهو جناية ، وكما أن الصغيرة بالإصرار والمداومة تصير كبيرة ، فكذلك بعض المباحات بالمداومة يصير صغيرة . . . ومن هذا القبيل : اللَّعب بالشطرنج ، فإنه مباح ، ولكن المواظبة عليه مكروهة كراهية شديدة . . وما كل مباح يُباح كثيره . بل الخبز مباح ، والاستكثار منه حرام ، كسائر المباحات (١) ا هـ .

ويلاحظ فى هذه العوارض التى ذكرها الغزالى : أنه اعتبر الأوتار والمزامير من عوارض التحريم ، بناء على أن الشرع ورد بالمنع منها .

وقد اجتهد فى تعليل هذا المنع ، فأبدع وأجاد فى التعليل والتفسير ، إذ قال : إن الشرع لم يمنع منها للذَّاتها : إذ لو كان للذَّة لقيس عليها كل ما يتلذ به الإنسان ، ولكن

---

(١) الإحياء - كتاب « السماع » ص ١١٤٢ - ١١٤٥ - طبعة دار الشعب .

حرَّمت الخمور ، واقتضت ضراوة الناس بها المبالغة فى الفطام عنها ، حتى انتهى الأمر فى الابتداء إلى كسر الدنان ، فحرم معها كل ما هو من شعار أهل الشرب ، وهى الأوتار والمزامير فقط ، وكان تحريمها من قبل الاتباع ، كما حرمت الخلوة بالأجنبية ؛ لأنها مقدمة الجِماع ، وحرم النظر إلى الفخذ ، لاتصاله بالسوأتين ، وحرم قليل الخمر ، وإن كان لا يسكر ؛ لأنه يدعو إلى السكر ، وما من حرام إلا وله حريم يطيف به ، وحكم الحُرْمة ينسحب على حريمه ، ليكون حمى للحرام ووقاية له ، وخطَّاراً مانعاً حوله .

فهى (أى الأوتار والمزامير) محرَّمة تبعاً لتحريم الخمر لثلاث علل :

إحداها : أنها تدعو إلى شرب الخمر ، فإن اللَّذات الحاصلة بها إنما تتم بالخمر . .

الثانية : أنها فى حق قريب العهد بشرب الخمر تُذكِّر مجالس الأُنس بالشرب ... والذكر سبب انبعاث الشوق ، وهو سبب الإقدام . .

الثالثة : الاجتماع عليها ، لما أن صار من عادة أهل الفسق ، فيمنع من التشبه بهم ؛ لأن مَن تشبه بقوم فهو منهم . .

وبعد كلام وتحليل جيد ، قال الغزالى : وبهذا نتبين أنه ليست العلَّة فى تحريمها : مجرد اللذَّة الطيبة ، بل القياس تحليل الطَيبات كلها ، إلا ما فى تحليله فساد . قال الله تعالى : ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زينَةَ اللهِ الَّتى أخْرَجَ لعبَاده وَالْطَّيِّبَات مِن الرِّزْق ﴾ ؟ [1] .

ورحم الله الإمام الغزالى ، فالحقيقة : أنه لم يرد نص صحيح الثبوت صريح الدلالة ، يمنع من هذه الأوتار والمزامير كما ظن ، ولكنه - رضى الله عنه - أخذ الأحاديث المروية فى الموضوع قضية مسلَّمة ، ثم حاول تفسيرها بما ذكرناه ، ولو عرف وهن أسانيد المرويات فى هذا الأمر ، ما جشم نفسه عناء هذا التعليل . وهو على كل حال تعليل مفيد لمن لا يُسلِّم بضعف هذه الأحاديث .

* *

---

(1) الإحياء ص ١١٢٨ - والآية من سورة الأعراف : ٣٢

● **تحذير من التساهل فى إطلاق التحريم :**

ونختم بحثنا هذا بكلمة أخيرة نوجهها إلى السادة العلماء الذين يستخفون بكلمة « حرام » ويطلقون لها العنان فى فتاواهم إذا أفتوا ، وفى بحوثهم إذا كتبوا ، عليهم أن يراقبوا الله فى قولهم ، ويعلموا أن هذه الكلمة « حرام » كلمة خطيرة : إنها تعنى عقوبة الله على الفعل ، وهذا أمر لا يُعرف بالتخمين ولا بموافقة المزاج ، ولا بالأحاديث الضعيفة ، ولا بمجرد النص عليه فى كتاب قديم ، إنما يُعرف من نص ثابت صريح ، أو إجماع معتبر صحيح ، وإلا فدائرة العفو والإباحة واسعة ، ولهم فى السَّلَف الصالح أُسوة حسنة .

قال الإمام مالك رضى الله عنه : ما شىء أشد علىَّ من أن أُسأل عن مسألة من الحلال والحرام ؛ لأن هذا هو القطع فى حكم الله ، ولقد أدركت أهل العلم والفقه ببلدنا ، وإن أحدهم إذا سُئِل عن مسألة كأن الموت أشرف عليه ، ورأيت أهل زماننا هذا يشتهون الكلام فى الفتيا ، ولو وقفوا على ما يصيرون إليه غداً لقللَّوا من هذا ، وإن عمر بن الخطاب وعلياً وعامة خيار الصحابة كانت ترد عليهم المسائل - وهم خير القرون

الذين بُعث فيهم النبى ﷺ - فكانوا يجمعون أصحاب النبى ﷺ ويسألون ، ثم حينئذ يفتون فيها ، وأهل زماننا هذا قد صار فخرهم ، فبقدر ذلك يُفتح لهم من العلم .. قال : ولم يكن من أمر الناس ولا مَن مضى من سلَفنا الذين يُقتدَى بهم ، ومعول الإسلام عليهم ، أن يقولوا : هذا حلال وهذا حرام ، ولكن يقول : أنا أكره كذا وأرى كذا ، وأما « حلال » و« حرام » فهذا الافتراء على الله . أما سمعتَ قول الله تعالى : ﴿ قُلْ أَرَءَيْتُم مَّا أَنزَلَ اللهُ لَكُم مِّن رِّزْقٍ فَجَعَلْتُم مِّنْهُ حَرَاماً وحَلالاً قُلْ ءَآللهُ أذنَ لَكُمْ ، أَمْ عَلَى اللهِ تَفْتَرُونَ ﴾ [1] ؛ لأن الحلال ما حلَّله الله ورسوله ، والحرام ما حرَّماه .

ونقل الإمام الشافعى فى « الأُم » عن الإمام أبى يوسف صاحب أبى حنيفة قال : « أدركتُ مشايخنا من أهل العلم يكرهون فى الفتيا أن يقولوا : هذا حلال وهذا حرام ، إلا ما كان فى كتاب الله عَزَّ وجَلَّ بيِّناً بلا تفسير .

---

(١) يونس : ٥٩

وحدثنا ابن السائب عن الربيع بن خيثم - وكان أفضل التابعين - أنه قال : إياكم أن يقول الرجل : إنَّ الله أحلَّ هذا أو رضيه ، فيقول الله له : لم أحلّ هذا ولم أرضه ! ويقول : إنَّ الله حرَّم هذا ، فيقول الله : كذبتَ ، لم أحرِّمه ولم أنه عنه !

وحدثنا بعض أصحابنا عن إبراهيمْ النخعى أنه حدَّث عن أصحابه : أنهم كانوا إذا أفتَواْ بشىء أو نهوا عنه ، قالوا : هذا مكروه ، وهذا لا بأس به ، فأما أن يقول : هذا حلال وهذا حرام ، فما أعظم هذا » .

* * *

فن الجمال المرئى

(الرسم والتصوير والزخرفة)

● التصوير فى القرآن :

عرض القرآن الكريم للتصوير على أنه عمل من أعمال الله تبارك وتعالى ، الذى يبدع الصور الجميلة ، وخصوصاً صور الكائنات الحية ، وفى مقدمتها الإنسان : ﴿ هُوَ الَّذِى يُصَوِّرُكُمْ فِى الأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ ﴾ (١) .

﴿ وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُوَرَكُمْ ﴾ (٢) .

﴿ الَّذِى خَلَقَكَ فَسَوَّاكَ فَعَدَلَكَ * فِى أَىِّ صُورَةٍ مَّا شَاءَ رَكَّبَكَ ﴾ (٣) .

---

(١) آل عمران : ٦

(٢) التغابن : ٣

(٣) الانفطار : ٧ - ٨

وذكر القرآن أن من أسماء الله الحُسْنى : اسم « المصوِّر » . كما في قوله تعالى : ﴿ هُوَ اللهُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ ، لَهُ الأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ ﴾ (١) .

كما عرض القرآن للتماثيل في موضعين :

أحدهما : في موضع الذم والإنكار ، وذلك على لسان الخليل إبراهيم عليه السلام ، حيث اتخذها قومه أصناماً ، أي آلهة تُعبد ، فأنكر عليهم ذلك قائلاً : ﴿ مَا هَٰذِه التَّمَاثِيلُ الَّتِى أَنتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ * قَالُواْ وَجَدْنَا آبَاءَنَا لَهَا عَابِدِينَ ﴾ (٢) .

والثاني : ذكرها القرآن في معرض الامتنان والإنعام على سليمان عليه السلام ، حيث سخَّر له الريح ، وسخَّر له الجن يعملون بين يديه بإذن ربه : ﴿ يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِن مَّحَارِيبَ وَتَمَاثِيلَ وَجِفَانٍ كَالْجَوَابِ وَقُدُورٍ رَّاسِيَاتٍ ، اعْمَلُواْ آلَ دَاوُدَ شُكْراً ﴾ (٣) .

* *

---

(١) الحشر : ٢٤ (٢) الأنبياء : ٥٢ - ٥٣

(٣) سبأ : ١٣

● التصوير فى السُّنَّة :

أما السُّنَّة .. فقد حفلت بأحاديث كثيرة صحيحة ، معظمها يذم التصوير والمصوِّرين ، وبعضها يشدِّد غاية التشدد فى منع التصوير وتحريمه والوعيد عليه . كما ينكر اقتناء الصور ، أو تعليقها فى البيت ، ويعلن : أنّ الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة .

والملائكة هم مظهر رحمة الله تعالى ورضاه وبركته ، فإذا مُنعت من الدخول فى بيت ، فمعناه أنه محروم من الرحمةَ والرضا والبركة .

والمتأمل فى معانى الأحاديث الواردة فى التصوير أو اقتناء الصور ، وفى سياقاتها وملابساتها ، ويقارن بين بعضها وبعض ، يتبين له : أنّ النهى والتحريم والوعيد فى تلك الأحاديث لم يكن اعتباطاً ولا تحكماً ، بل كان وراءها علل ومقاصد يهدف الشرع إلى رعايتها وتحقيقها .

*

● تصوير ما يُعظَّم ويُقدَّس :

(أ) فبعض التصوير كان يُقصد به تعظيم المصوَّر ، وهذا التعظيم يتفاوت ، حتى يصل إلى درجة التقديس ، بل العبادة .

وتاريخ الوثنيات يدل على أنها بدأت بالتصوير للتذكرة وانتهت بالتقديس والعبادة .

ذكر المفسِّرون في قوله تعالى على لسان قوم نوح : ﴿ وَقَالُواْ لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدّاً وَلَا سُوَاعاً وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْراً ﴾ (١) أنّ أسماء هذه الأصنام المذكورة ، كانت أسماء رجال صالحين ، فلما ماتوا أوحى الشيطان إلى قومهم : أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون إليها أنصاباً ، وسموها بأسمائهم ففعلوا ، فلم تُعبد . . حتى إذا هلك أولئك ، ونُسي العلم ، عُبِدت (٢) .

وعن عائشة قالت : لما اشتكى النبي ﷺ ، ذكر بعض نسائه كنيسة يقال لها « مارية » ، وكانت أُم سَلَمة وأُم حبيبة ، أتتا أرض الحبشة ، فذكرتا من حسنها وتصاوير فيها ، فرفع رأسه فقال : « أُولئك إذا مات فيهم الرجل الصالح ، بنوا على قبره مسجداً ، ثم صوَّروا فيه تلك الصور ، أُولئك شرار خلق الله » (٣) .

---

(١) نوح : ٢٣ (٢) رواه البخاري وغيره عن ابن عباس .

(٣) متفق عليه .

ومن المعروف أنَّ الصور والتماثيل أروج ما تكون فى رحاب الوثنية ، كما عُرِف ذلك عند قوم إبراهيم ، وعند المصريين القدماء ، واليونان ، والرومان ، وعند الهنود - إلى اليوم - وغيرهم .

والنصرانية حينما « ترومَّت » على يد قسطنطين إمبراطور الروم - دخلها كثير مما كان عند الرومان من مظاهر الوثنية .

ولعل بعض ما ورد من الوعيد الشديد على التصوير يُقصد به الذين ينحتون الآلهة المزعومة ، والمعبودات المتنوعة عند الأمم المختلفة : وذلك مثل حديث ابن مسعود مرفوعاً : « إنّ أشد الناس عذاباً عند الله : المصوِّرون »[1] .

قال النووى : « قيل هى محمولة على مَن فعل الصورة لتُعبد ، وهو صانع الأصنام ونحوها ، فهذا كافر ، وهو أشد عذاباً ، وقيل : هى فيمن قصد المعنى الذى فى الحديث من مضاهاة خلق الله تعالى ، واعتقد ذلك ، فهذا كافر ، له من أشد العذاب ما للكفار ، ويزيد عذابه بزيادة قبح كفره »[2] .

---

(١) متفق عليه . (٢) شرح النووى على مسلم : ١٤/٩١

وإنما ذكر النووى ذلك ، وهو من أشد المشدِّدين فى تحريم التصوير واتخاذ الصور ؛ لأنه لا يُتصور - بحسب مقاصد الشرع - أن يكون المصوِّر العادى أشد عذاباً من القاتل والزانى وشارب الخمر والمرابى وشاهد الزور . . . وغيرهم من مرتكبى الكبائر والموبقات .

وقد روى مسروق حديث ابن مسعود المذكور بمناسبة دخوله - هو وصاحب له - بيتاً فيه تماثيل ، فقال مسروق : هذا تماثيل كسرى ؟ قال صاحبه : هذا تماثيل مريم . . فروى مسروق الحديث .

*

● تصوير ما يُعتبر من شعائر دين آخر :

(ب) وقريب من هذا اللَّون من التصوير ما كان يُعبِّر عن شعائر دين معيَّن غير دين الإسلام ، وأبرز مثل لذلك « الصليب » عند النصارى . فما كان من الصور مشتملاً على الصليب فهو محرَّم بلا ريب ، ويجب على المسلم نقضه وإزالته .

وفى هذا روى البخارى عن عائشة : « أن النبى ﷺ لم يكن يترك فى بيته شيئاً فيه تصاليب إلا نقضه » .

*

● المضاهاة بخلق الله :

(جـ) مضاهاة خلق الله عَزَّ وجَلَّ ، بدعوى أنه يبدع ويخلق كما يخلق الله سبحانه ، ويبدو أن هذا أمر يتعلق بقصد المصوِّر ونيَّته ، وإن كان هناك مَن يرى أنّ كل مصوِّرٍ مضاهٍ لخلق الله .

وفى هذا جاء حديث عائشة عن النبى ﷺ : « أشد الناس عذاباً يوم القيامة : الذين يضاهون بخلق الله » (١) .

فهذا الوعيد الغليظ يوحى بأنهم يقصدون إلى مضاهاة خلق الله ، وهو ما نقله الإمام النووى فى شرح مسلم ، إذ لا يقصد ذلك إلا كافر .

ويدل عليه حديث أبى هريرة الصحيح قال : سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : « قال الله تعالى : ومَن أظلم ممن

---

(١) متفق عليه .

ذهب يخلق كخلقى ، فليخلقوا ذَرَّة ، وليخلقوا حبَّة ، أو ليخلقوا شعيرة » [(١)] .

فقوله : « ذهب يخلق كخلقى » يدل على القصد والتعمد .

ولعل هذا هو سر التحدى الإلهى لهم يوم القيامة ، حيث يقال لهم : « أحيوا ما خلقتم » وهو « أمر تعجيز » كما يقول الأُصوليون .

❊

● دخول الصور فى مظاهر الترف :

(د) أن تكون جزءاً من أدوات الترف ومظاهره .

وهذا ما يظهر من كراهية النبى ﷺ لبعض الصور فى بيته ، فقد روت عائشة أنه عليه الصلاة والسلام خرج فى غزاة ، قالت : فأخذتُ نَمَطاً (نوعاً من البُسط اللَّطيفة أو الستائر) فسترته على الباب ، فلما قدم ، فرأى النمط ، فجذبه حتى هتكه ، ثم قال : « إنَّ **الله** لم يأمرنا أن نكسو الحجارة والطين » قالت : فقطعنا

---

(١) متفق عليه .

منه وسادتين ، وحشوتهما ليفاً ، فلم يعب ذلك عليّ » [1] .

والنص بهذه الصيغة - « إنّ الله لم يأمرنا » - يقتضى أنه ليس بواجب ولا مندوب ، فهو لا يدل على أكثر من الكراهة التنزيهية ، كما قال الإمام النووى [2] ، ولكن بيت النبوة ، ينبغى أن يكون أُسوة ومثلاً للناس فى الترفع على زخرف الدنيا وزينتها .

يؤكد هذا حديث عائشة الآخر ، قالت : كان لنا ستر فيه تمثال طائر ، وكان الداخل إذا دخل استقبله ، فقال لى رسول الله ﷺ : « حوِّلى هذا ، فإنى كلما دخلت فرأيته ، ذكرتُ الدنيا » [3] .

ومثله : ما رواه القاسم بن محمد عنها رضى الله عنها : أنه كان لها ثوب فيه تصاوير ، ممدود إلى سهوة ، فكان

---

(١) متفق عليه . (٢) شرح النووى على مسلم : ١٤/ ٨٦ ، ٨٧

(٣) رواه مسلم فى باب « تحريم الصور » : ١٤/ ٨٧

النبى ﷺ يصلى إليه ، فقال : « أخِّريه عنى » قالت : فأخَّرته فجعلته وسائد .

وفى رواية عند غير مسلم : « أخِّريه عنى ، فإنّ تصاويره تعرض لى فى صلاتى » (١) .

فهذا كله من زيادة الترفَه والتنعم ، وهو من وادى الكراهية ، لا من وادى التحريم ، ولكن النووى قال : « هذا محمول على أنه كان قبل تحريم اتخاذ ما فيه صورة ، فلهذا كان يدخل ويراه ولا ينكره » (٢) .

ومعنى هذا : أنه يرى الأحاديث التى ظاهرها التحريم ناسخة لهذا الحديث وما فى معناه ، ولكن النسخ لا يثبت بمجرد الاحتمال . فإثبات مثل هذا النسخ يستلزم أمرين :

أولهما : التحقق من تعارض النصّين ، بحيث لا يمكن الجمع بينهما ، مع أنّ الجمع ممكن بحمل أحاديث التحريم

---

(١) رواه مسلم فى باب « تحريم الصور » : ١٤/ ٨٩

(٢) مسلم مع شرح النووى : ١٤/ ٨٧

على قصد مضاهاة خلق الله ، أو بقصرها على المجسَّم (أى ما له ظل) .

وثانيهما : معرفة المتأخر من النصّين . ولا دليل على أن التحريم هو المتأخر ، بل الذى رآه الإمام الطحاوى فى « مشكل الآثار » هو العكس ، فقد شدَّد الإسلام فى شأن الصور فى أول الأمر ، لقرب عهده بالوثنية ، ثم رخَّص فى المسطحات من الصور . أى ما كان رَقْماً فى ثوب ، ونحوه .

وقد روى هذا الحديث عن عائشة بصيغة أُخرى ، تدل على شدة الكراهية من النبى ﷺ .

فعن عائشة : أنها اشترت نُمرُقة (وسادة صغيرة) فيها تصاوير ، فلما رآها رسول الله ﷺ ، قام على الباب ، فلم يدخل ، فعرفت فى وجهه الكراهية ، قالت : فقلت : يا رسول الله ، أتوب إلى الله ، وإلى رسوله ، ما أذنبت ؟ فقال : « ما بال هذه النُمرُقة » ؟ قلت : اشتريتها لك لتقعد عليها وتوسَّدها ، فقال رسول الله ﷺ : « إنَّ أصحاب هذه الصور يُعَذَّبون يوم القيامة ، ويقال لهم : أحيوا ما خلقتم » .

وقال : « إنَّ البيت الذى فيه الصورة لا تدخله الملائكة » [1] .

* *

● نظرات فى فقه الأحاديث :

فى هذه الجو الذى كان يحيط بفن التصوير والصور فى عصر النبوة ، ورد معظم الأحاديث المحرِّمة . ولا غرو أن شدَّدت الأحاديث النبوية فى هذا الأمر ، وإن كان تشديدها فى صنعة التصوير أكثر من تشديدها فى اقتناء الصورة ، فبعض ما يحرم تصويره يجوز اقتناؤه فيما يُمتهن مثل البُسط والوسائد ونحوها مما يُبتذل بالاستعمال ، كما رأينا فى حديث عائشة .

ومن أشد ما روى فى منع التصوير : ما جاء فى الصحيحين عن ابن عباس مرفوعاً : « كل مصورٍ فى النار ، يجعل له بكل صورة صوَّرها نفساً ، فيعذبه فى جهنم » .

وفى رواية للبخارى عن سعيد بن أبى الحسن قال : كنت عند ابن عباس ، إذ جاءه رجل ، فقال :

---

(١) متفق عليه .

يا ابن عباس ؛ إنى رجل إنما معيشتى من صنعة يدىّ ، وإنىّ أصنع هذه التصاوير . فقال ابن عباس : لا أحدثك إلّا ما سمعتُ من رسول الله ﷺ . سمعته يقول : « مَن صوَّر صورة فإن الله معذبه حتى ينفخ فيها الروح ، وليس بنافخ فيها أبداً » . فربا الرجل ربوة شديدة (أى انتفخ غيظاً وضيقاً) فقال : « ويحك ؛ إن أبيتَ إلا أن تصنع ، فعليك بهذا الشجر ، وكل شىء ليس فيه روح » .

وروى مسلم عن حبّان بن حصين قال : « قال لى علىّ ابن أبى طالب رضى الله عنه : ألا أبعثك على ما بعثنى عليه رسول الله ﷺ ؟ ألا تدع صورة إلا طمستها ، ولا قبراً مشْرفاً إلا سوَّيته » .

وروى مسلم عن عائشة أنها قالت : واعد رسول الله صلى الله عليه وسلم جبريلُ عليه السلام ، فى ساعة يأتيه فيها ، فجاءت تلك الساعة ، ولم يأته ، وفى يده عصاً ، فألقاها من يده ، وقال : « ما يُخلف الله وعدَه ولا رسلُه » ! ثم التفت ، فإذا جروُ كلب تحت سريره ، فقال : « يا عائشة ؛ متى دخل هذا الكلب ههنا » ؟ فقالت : والله ما دريتُ !

فأمر به ، فأُخرج ، فجاء جبريل ، فقال رسول الله ﷺ : « واعدتنى ، فجلستُ لك ، فلم تأت » ! فقال : منعنى الكلب الذى كان فى بيتك ، إنَّا لا ندخل بيتاً فيه كلب ولا صورة » [1] .

وبهذا نرى أن عدد الأحاديث التى وردت فى شأن التصوير والصور ، ليس قليلاً ، كما زعم بعض مَن كتب فى ذلك ، فقد رواها جمع من الصحابة منهم : ابن مسعود ، وابن عمر ، وابن عباس ، وعائشة ، وعلىّ ، وأبو هريرة ، وأبو طلحة . وكلها فى الصحاح .

وقد اختلفت آراء الفقهاء فى قضية التصوير فى ضوء هذه الأحاديث ، وكان من أشدهم فى ذلك الإمام النووى الذى حرَّم تصوير كل ما فيه روح من إنسان أو حيوان ، مجسَّماً (له ظل) أو غير مجسَّم ، ممتهَناً أو غير ممتهَن ، ولكنه أجاز استعمال ما يُمتهَن ، وإن كان تصويره حراماً ، كالمصوَّر فى البُسط والوسائد ونحوها .

---

(١) رواه مسلم .

ولكن بعض فقهاء السَّلَف قصر التحريم على المجسَّم (الذى له ظل) وهو ما نطلق عليه عُرفاً « التماثيل » ، فهى أوغل فى مشابهة الوثنية ، وهى التى يظهر فيها مضاهاة خلق الله ، لأن خلق الله وتصويره مجسَّم : ﴿ هُوَ الَّذِى يُصَوِّرُكُمْ فِى الأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ ﴾ [1] .

وفى الحديث القدسى : « ومَن أظلم ممن ذهب يخلق كخلقى » ، وخلق الله تعالى مجسَّم ، وهو الذى يمكن قبول نفخ الروح فيه ، إذ المسطح ليس قابلاً لذلك ، ولأنها أدخل فى الترف والسرف ، ولا سيما ما كان من المعادن الثمينة .

وهذا مذهب بعض السَّلَف . .

وقد قال النووى : إنَّ هذا مذهب باطل ، فتعقبه الحافظ ابن حجر بأنه مذهب القاسم بن محمد ، ولعله أخذ بعموم قوله صلى الله عليه وسلم : « إلا رَقْماً فِى ثوب » وسنذكر نص هذا الحديث .

---

(١) آل عمران : ٦

والقاسم بن محمد بن أبى بكر ، أحد الفقهاء السبعة بالمدينة ، ومن أفضل أهل زمانه ، وابن أخى عائشة ، وراوى حديث النمرقة عنها ، ويُحتج له بالحديث التالى :

ففى الصحيح عن بُسْر بن سعيد عن زيد بن خالد الجهنى عن أبى طلحة صاحب رسول الله ﷺ أنه قال : إن رسول الله ﷺ قال : « إنّ الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة » . قال بُسْر : ثم اشتكى زيد بعدُ ، فعدناه ، فإذا على بابه سِتر فيه صورة ، قال : فقلت لعُبيد الله الخَولانى ربيب ميمونَة زوج النبى ﷺ : ألم يخبرنا زيد عن الصور يوم الأول ؟ فقال : ألم تسمعه حين قال : « إلا رَقْماً فِى ثوب »

وأكد ذلك ما رواه الترمذى أنَّ سهل بن حنيف وافق أبا طلحة على هذا الاستثناء : « إلا رَقْماً فِى ثوب » .

وتأويل هذا بأن المراد به : ما كان لغير ذى روح ، يعارضه حديث تمثال الطائر الذى كان فى بيت عائشة ، وقول النبى لها : « حَوِّلى هذا ، فإنى كلما رأيته ذكرتُ الدنيا » ، أو : « فإن تصاويره تعرض لى فى صلاتى » .

فالأرجح قصر التحريم على المجسَّم ، وأما صور

اللَّوحات المسطحة على الورق ، أو الجدران ، أو الخشب ونحوها ، فأقصى ما فيها الكراهة التنزيهية ، كما ذكر الإمام الخطابى ، إلا ما كان فيه غلو وإسراف ، كالصور التى تباع بالملايين ونحوها .

ويُستثنى من المجسَّم المحرَّم : لعب الأطفال ، من الدمى والعرائس والقطط والكلاب والقرود ونحوها ، مما يتلهى به الأطفال ، لأن مثله لا يظهر فيه قصد التعظيم ، والطفال يعبثون بها .

ودليل ذلك حديث عائشة أنها كانت تلعب بالبنات (العرائس) ، وأن صواحب لها كن يجئن إليها فيلعبن معها . وكان الرسول الكريم يسر لمجيئهن إليها .

ومثل ذلك : التماثيل والعرائس التى تُصنع من الحلوى وتُباع فى بعض المناسبات ، ثم لا تلبث أن تُؤكل .

كما يُستثنى من الحظر : التماثيل التى تُشوَّه بقطع رأسها ، أو نحو ذلك منها ، كما جاء فى الحديث أن جبريل قال للرسول ﷺ : « مُرَ برأس التمثال فليُقطع حتى يصير كهيئة الشجرة » .

وأما التماثيل النصفية التى تُنصْب فى الميادين ونحوها للملوك والزعماء ، فلا يخرجها من دائرة الحظر ، لأنها لا تزال تُعظَّم .

ونهج الإسلام فى تخليد العظماء والأبطال يخالف نهج الغربيين ، فهو يخلدهم بالذكر الحسن ، والسيرة الطيبة ، يتناقلها الخَلَف عن السَلَف ، ويتمثلونها ، ويأتسون بها ، وبهذا خُلِّد الأنبياء والصحابة والأئمة والأبطال والربَّانيون ، فأحبتهم القلوب ، ودعت لهم الألسنة ، وإن لم تُرسم لهم صورة ، ولا نُصِبَ لهم تمثال .

وكم من تماثيل قائمة لا يعرف الناس شيئاً عن أصحابها ، كتمثال « لاظوغلى » فى قلب القاهرة ، وكم من تماثيل يمر الناس عليها فيلعنون أصحابها [١] .

* *

● الصور الفوتوغرافية :

ومما لا خفاء فيه أنَّ كل ما ورد فى التصوير والصور ، إنما يعنى الصور التى تُنحت أو تُرسم على حسب ما ذكرنا .

---

(١) انظر فى موضوع التصوير والصور : ما فصَّلناه فى كتابنا « الحلال والحرام » فصل : « فى البيت » .

أما الصور الشمسية - التى تؤخذ بآلة الفوتوغرافيا - فهى شىء مستحدَث لم يكن فى عصر الرسول ، ولا سَلَف المسلمين ، فهل ينطبق عليه ما ورد فى التصوير والمصوِّرين ؟

أما الذين يقصرون التحريم على التماثيل « المجسَّمة » فلا يرون شيئاً فى هذه الصور ، وخصوصاً إذا لم تكن كاملة .

وأما على رأى الآخرين فهل تُقاس هذه الصور الشمسية على تلك التى تبدعها ريشة الرسَّام ؟ أم أن العِلَّة التى نصَّت عليها بعض الأحاديث فى عذاب المصوِّرين - وهى أنهم يضاهون خلق الله - لا تتحقق هنا فى الصورة الفوتوغرافية ؟ وحيث عدمت العِلَّة عدم المعلول كما يقول الأُصوليون ؟

إنَّ الواضح هنا ما أفتى به المغفور له الشيخ محمد بخيت (١) مفتى مصر : « إنَّ أخذ الصورة بالفوتوغرافيا - الذى هو عبارة عن حبس الظل بالوسائط المعلومة لأرباب هذه الصناعة - ليس من التصوير المنهى عنه فى شىء ، لأن التصوير المنهى عنه هو إيجاد صورة وصنع صورة لم

---

(١) فى رسالة « الجواب الشافى فى إباحة التصوير الفوتوغرافى » .

تكن موجودة ولا مصنوعة من قبل ، يضاهى بها حيواناً خلقه الله تعالى ، وليس هذا المعنى موجوداً فى أخذ الصورة بتلك الآلة » . (يؤكد هذا تسمية أهل الخليج الصورة « عكساً » والمصوِّر « عكَّاساً ») .

هذا . . ومن المقرر أن لموضوع الصورة أثراً فى الحكم بالحُرْمة أو غيرها . ولا يخالف مسلم فى تحريم الصورة إذا كان موضوعها مخالفاً لعقائد الإسلام ، أو شرائعه وآدابه ، فتصوير النساء عاريات ، أو شبه عاريات ، وإبراز مواضع الأُنوثة والفتنة منهن ، ورسمهن أو تصويرهن فى أوضاع مثيرة للشهوات ، موقظة للغرائز الدنيا ، كما نرى ذلك واضحاً فى بعض المجلات والصحف ، ودور « السينما » ، كل ذلك مما لا شك فى حُرمته ، وحُرمة تصويره ، وحُرمة نشره على الناس ، وحُرمة اقتنائه واتخاذه فى البيوت أو المكاتب والمحلات ، وتعليقه على الجدران ، وحُرمة القصد إلى رؤيته ومشاهدته .

ومثل هذا صور الكُفَّار والظَّلَمة والفُسَّاق ، الذين يجب على المسلم أن يعاديهم لله ويبغضهم فى الله ، فلا يحلُّ

لمسلم أن يصوِّر أو يقتنى صورة لزعيم ملحد ينكر وجود الله ، أو وثنى يُشرك مع الله البقر أو النار أو غيرها ، أو يهودى أو نصرانى يجحد نبوة محمد ﷺ ، أو مدعٍ للإسلام وهو يحكم بغير ما أنزل الله ، أو يشيع الفاحشة والفساد فى المجتمع .

ومثل هذا : الصور التى تُعبِّر عن الوثنية أو شعائر بعض الأديان التى لا يرضاها الإسلام كالأصنام وما شابهها .

* *

• خلاصة لأحكام الصور والمصوِّرين :

ونستطيع أن نجمل أحكام الصور والمصوِّرين فى الخلاصة التالية :

(أ) أشد أنواع الصور فى الحُرمة والإثم صور ما يُعبد من دون الله ، فهذه تؤدى بمصوِّرها إلى الكفر إن كان عارفاً بذلك قاصداً له .

والمجسَّم فى هذه الصور أشد إثماً ونُكراً . وكل مَن روَّج هذه الصور أو عظَّمها بوجه من الوجوه داخل فى هذا الإثم بقدر مشاركته .

(ب) ويليه فى الإثم مَن صوَّر ما لا يُعبد ، ولكنه قصد مضاهاة خلق الله ، أى ادّعى أنه يبدع ويخلق كما يخلق الله ، فهو بهذا يقارب الكفر ، وهذا أمر يتعلق بنيَّة المصوِّر وحده .

(جـ) ودون ذلك الصور المجسَّمة لما لا يُعبد ، ولكنها مما يُعظَّم كصور الملوك والقادة والزعماء وغيرهم ممن يزعمون تخليدهم بإقامة التماثيل لهم ، ونصبها فى الميادين ونحوها ، ويستوى فى ذلك أن يكون التمثال كاملاً أو نصفياً .

(د) ودونها الصور المجسَّمة لكل ذى روح مما لا يُقدَّس ولا يُعظَّم ، فإنه متفق على حرمته ، يُستثنى من ذلك ما يُمتهن ، كلعب الأطفال ، ومثلها ما يؤكل من تماثيل الحلوى .

(هـ) وبعدها الصور غير المجسَّمة (اللَّوحات الفنية) التى يُعظَّم أصحابها ، كصور الحكام والزعماء ، وغيرهم ، وخاصة إذا نُصبت وعُلقت ، وتتأكد الحُرمة إذا كان هؤلاء

من الظَلَمة والفَسَقة والملحدين ، فإن تعظيمهم هدم للإسلام .

(و) ودون ذلك أن تكون الصورة غير المجسَّمة لذى روح لا يُعظَّم ، ولكن تُعَد من مظاهر الترف ، والتنعم كأن تُستر بها الجُدُر ونحوها ، فهذا من المكروهات فحسب .

(ز) أما صور غير ذى الروح من الشجر والنخيل والبحار والسفن والجبال والنجوم والسُحُب ونحوها من المناظر الطبيعية ، فلا جُناح على مَن صوَّرها أو اقتناها ، ما لم تشغل عن طاعة أو تُؤدِّ إلى ترف فتُكره .

(ح) وأما الصور الشمسية (الفوتوغرافية) فالأصل فيها الإباحة ، ما لم يشتمل موضوع الصورة على مُحرَّم ، كتقديس صاحبها تقديساً دينياً ، أو تعظيمه تعظيماً دنيوياً ، وخاصة إذا كان المعظَّم من أهل الكفر أو الفُسَّاق كالوثنيين والشيوعيين والفنانين المنحرفين .

(ط) وأخيراً . . إن التماثيل والصور المحرَّمة أو المكروهة إذا شوِّهت أو امتُهنت ، انتقلت من دائرة الحُرْمة والكراهة إلى دائرة الحِلّ ، كصور البُسط التى تدوسها الأقدام والنعال ونحوها .

❊ ❊

● **تأويلات :**

ومن المعلوم أنَّ هناك بعض العلماء حاولوا أن يؤولوا الأحاديث الصحاح الواردة فى تحريم التصوير واقتناء الصور ليقولوا بإباحة الصور كلها حتى المجسَّمة منها .

مثل ما حكاه أبو على الفارسى فى تفسيره عمن حمل كلمة « المصوِّرين » فى الحديث على مَن جعل لله صورة ، يعنى : المجسِّمة والمشبِّهة الذى شبَّهوا الله تعالى بخلقه ، واعتبروه جسماً وصورة ، وهو تعالى ليس كمثله شىء .

ذكرهذا أبو علىّ الفارسى فى كتابه « الحُجَّة » [1] وهو تكلف واعتساف لا تساعده الألفاظ الثابتة فى الأحاديث .

ومثل مَن استند إلى ما أُبيح لسليمان عليه السلام ، وذكره القرآن فى سورة سبأ : ﴿ يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِن مَّحَارِيبَ وَتَمَاثِيلَ . . . . ﴾ [2] ولم يقولوا بنسخه فى

---

(١) مخطوط مصوَّر بدار الكتب المصرية برقم (٤٦٣) .

(٢) سبأ : ١٣

شريعتنا . وهذا الرأى ذكره أبو جعفر النحاس ، وحكاه بعده مكىّ فى تفسيره « الهداية إلى بلوغ النهاية » [١] .

ومثل مَن حمل المنع على مجرد الكراهة ، وأن هذا التشديد كان فى ذلك الزمان لقرب عهد الناس بعبادة الأوثان ، وقد تغيَّر الحال فى العصور التالية . (هذا مع أن الوثنية لا زال يدين بها آلاف الملايين) .

وهذا قاله بعضهم من قبل ، ورد عليهم الإمام ابن دقيق العيد ، بأن « هذا القول باطل قطعاً ، لأن هذا مناف للعلَّة التى ذكرها الشارع ، وهى أنهم يضاهون أو يشبِّهون بخلَق الله . قال : وهذه علَّة عامة مستقيمة مناسبة ، لا تخص زماناً دون زمانَ . وليس لنا أن نتصرف فى النصوص المتظاهرة المتضافرة بمعنى خيالى » [٢] .

---

(١) انظر : مقال العالم الرسام - الدكتور عبد المجيد وافى - بمجلة « رسالة الإسلام » عدد (٥١) رجب ١٣٨٣ هـ ، وقد جعله الدكتور فتحى عثمان ضمن ملاحق كتابه « الفكر الإسلامى والتطور » ملحق رقم (١٠) .

(٢) انظر : الإحكام شرح عمدة الأحكام ، لابن دقيق العيد : =

والثابت الواضح أن هذه الأقوال لم تقنع العقل المسلم ، وبالتالى لم تؤثر فى المجرى العام للحضارة الإسلامية والحياة الإسلامية ، وإن عمل بها بعض الناس فى بعض البلدان ، كما رأينا فى أسود قصر الحمراء بغرناطة فى الأندلس ، وبعض ما حكاه الإمام القرافى فى كتابه « نفائس الأُصول فى شرح المحصول » عن شمعدان وُضِعَ للملك الكامل ، كلما مضى من الليل ساعة انفتح باب منه وخرج منه شخص فى خدمة الملك . . . . إلخ ، وأن القرافى نفسه عمل شمعداناً زاد فيه : أن الشمعة يتغير لونها كل ساعة ، وفيه أسد تتغير عيناه من السواد الشديد إلى البياض الشديد ، إلى الحمرة الشديدة ، ويسقط حصانان من طائرين ، ويدخل شخص ، ويخرج شخص غيره ، ويُغلق باب ويُفتح باب ، فى كل ساعة لها لون .

= ٢/ ١٧١ - ١٧٣ - طبع منير ، وانظر تعليق العلَّامة الشيخ أحمد شاكر على الحديث (٧١٦٦) من مسند أحمد ، وانظر كذلك التعليق على الحديثين (١٨٦٤) ، (١٨٦٥) من كتابنا « المنتقى من الترغيب والترهيب » - طبع دار الوفاء .

وإذا طلع الفجر طلع الشخص على أعلى الشمعدان ، واصبعه فى أُذنه ، يشير إلى الأذان ، قال القرافى : غير أنى عجزت عن صنعة الكلام [١] .

وقريب من ذلك ما حكاه ابن جبير فى رحلته عن وصف الساعة التى كانت بجامع دمشق ، وفيها تمثال صقور . . . . إلخ .

* *

● المزاج العام للحضارة الإسلامية :

ولكن المؤكد أنَّ المزاج العام للحضارة الإسلامية لم يرحب بصور الإنسان والحيوان ، وخصوصاً المجسَّمة منها ، وغلب عليه التجريد ، اللائق بعقيدة التوحيد ، لا التجسيم اللائق بالوثنيات على اختلاف درجاتها .

ومن هنا اتجه الفن « التشكيلى » فى حضارتنا إلى أُمور أخرى أبدع فيها أيما إبداع ، وترك فيها آثاراً رائعة الجمال .

---

(١) نقل ذلك الدكتور وافى فى مقاله المذكور .

تجلَّت فى الزخارف التى تفنَّن فيها عقل الفنان المسلم ويده وريشته ، وتجلَّى ذلك فى المساجد والمصاحف والقصور والمنازل وغيرها : على الجدران والسقوف ، والأبواب والنوافذ ، وعلى الأرضيات أحياناً ، وفى الأدوات المنزلية ، وفى الأثاث ، والتحف والبُسط والثياب والسيوف ، واستخدمت المواد المختلفة من الحجارة والرخام والخشب ، والخزف والجلد والزجاج ، والوَرِق والحديد والنحاس ، والمعادن المتنوعة .

ودخل فى الزخرفة : الخط العربى بأنواعه المختلفة من الثُلُث والنسخ والرقعة والفارسى والديوانى والكوفى وغيرها ، وافتنَّ الخطاطون فى ذلك كل الافتنان ، وخلَّفوا لنا لوحات فى غاية الحسن والإبداع .

وأكثر ما تجلَّى الفنّان « الخط والزخرفة » فى المصاحف والجوامع . أما الجوامع فلا زلنا نشهد منها آيات فى الجمال ، كما فى المسجد النبوى ، ومسجد قبة الصخرة ، والجامع الأموى بدمشق ، وجامع السلطان أحمد والسليمانية باستانبول ، وجامع السلطان حسن وجامع

محمد علىّ بالقاهرة ، وغيرها وغيرها فى أنحاء العالَم الإسلامى .

وأبرز ما تجلَّى فيه الفن الإسلامى إنما كان فى العمارة ، وقد قال مؤرخو الحضارة : إن فن البناء أحسن معبِّر عن الفن الإسلامى ، وقد ظهر ذلك فى روائع كثيرة فى أقطار عدة ، لعل أبرزها فى الهند : إحدى عجائب الدنيا المتمثلة فى تلك الرائعة الهندسية الجمالية : « تاج محلّ » .

وهكذا كان منع التصوير والنحت سبباً لفتح أبواب أخرى فى عالَم الفنون ، جعلت للعالَم الإسلامى تميزه الخاص ، ومثاليته المتفردة [١] .

* * *

---

(١) انظر : مجالى الإسلام - تأليف حيدر بامّات : الفصل الثانى عشر « خلاصة الفن الإسلامى » ص ٤٠٧ - ٤٤٥ ترجمة عادل زعيتر - طبع عيسى الحلبى .

فن الفكاهة والمرح
(الكوميديا)

الحياة رحلة شاقة ، حافلة بالمتاعب والآلام ، ولا يسلم امرؤ فيها من تجرع لون أو ألوان من غصصها ، ومكابدة آلامها ، وإن وُلِد وفى فمه ملعقة من ذهب ، كما يقولون .

وقد أشار القرآن إلى ذلك حين قال : ﴿ لَقَدْ خَلَقْنَا الإنسَانَ فِى كَبَدٍ ﴾ (١) .

وأهل الإيمان أكثر تعرضاً لبلاء الدنيا من غيرهم ، نظراً لخطورة مطلبهم ، من ناحية ، وكثرة مَن يعارضهم ويقطع عليهم طريقهم من ناحية أخرى .

حتى ورد فى بعض الآثار : « المؤمن بين خمس شدائد :

---

(١) البلد : ٤

مسلم يحسده ، ومنافق يبغضه ، وكافر يقاتله ، وشيطان يضله ، ونفس تنازعه » .

وثبت فى الحديث أن أشد الناس بلاءً : الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل .

لهذا كان الناس - كل الناس - فى حاجة إلى واحات فى طريقهم تخفف عنهم بعض عناء رحلة الحياة ، وكان لا بد لهم من أشياء يروحون بها أنفسهم ، حتى يضحكوا ويفرحوا ويمرحوا ، ولا يغلب عليهم الغم والحزن والنكد ، فينغص عليهم عيشهم ، ويكدر عليهم صفوهم .

وكان من تلك الأدوات : الغناء ، وقد تحدَّثنا عنه .

ومنها : الفكاهة والمرح ، وكل ما يستخرج الضحك من الإنسان ، ويطارد الحزن من قلبه ، والعبوس من وجهه ، والكآبة من حياته .

فهل يرحب الدين بهذا الفن « الكوميدى » أو يضيق به ؟ هل يحله أو يحرِّمه ؟

* *

● الفكاهة والمرح فى واقع المسلمين :

وقد رأيت الناس - بفطرتهم - وعلى قدر ما سمحت به إمكاناتهم ، وفى ضوء ما عرفوه من سماحة دينهم - قد ابتكروا ألواناً من الوسائل والأدوات التى تقوم بوظيفة الترويح والإضحاك لهم .

من ذلك : « النكت » التى برع فيها المصريون ، واشتهروا بها بين الشعوب ، وهى أنواع مختلفة ، ولها مهمات متعددة ، ومنها : « النكت السياسية » التى تهزأ بالحُكَّام وأعوانهم ، وخصوصاً فى أوقات التسلط والاستبداد السياسى .

ولا يكاد يجلس الناس بعضهم إلى بعض إلا حكوا من هذه النكت ما يضحكهم ويسرى عنهم بعض ما يعانون . أحياناً يسندونها إلى أسماء معروفة ، مثل جحا ، أو أبى نواس ، أو غيرهما ، وأحياناً لا ينسبونها إلى معيَّن .

وهناك أُناس لا يقتصرون على حكاية النكت عن غيرهم ، بل هم ينشئون نكتاً على البديهة ، وهذا شأن الشخصيات

الفكهة ، مثل « أشعب » قديماً ، ومثل الشيخ « عبد العزيز البشرى » حديثاً فى مصر .

وكانت فى مصر بعض المجلات المتخصصة فى هذا اللَّون ، أشهرها مجلة « البعكوكة » .

ويلحق بذلك فن « القفشات » وما يسميه المصريون « الدخول فى قافية » ، وهو لون من استخدام المجاز والتورية حول موضوع واحد ، يتطارح فيه الطرفان .

ومن ذلك : ألوان من الألعاب التى تدعو إلى الضحك والمرح ، مثل لعبة « الأراجوز » .

ومثله « خيال الظل » الذى كان يُعتبر نوعاً من التمثيل الشعبى الفكاهى .

ومن ذلك : الألغاز والأحاجى ، أو ما يسمى فى لغة العامة « الفوازير » .

ومن ذلك : القصص الفكاهية ، أو ما يسميه العوام « الحواديت » المسلية والمرفهة .

ومن ذلك : « الأمثال الشعبية » التى كثيراً ما تتضمن أفكاراً أو تعبيرات تبعث على الضحك والمرح . . .

إلى غير ذلك من الألوان ، التى تخترعها الشعوب بوساطة فنانين معروفين أو مجهولين غالباً ، ملائمة لكل بيئة وما يسودها من قيم ومفاهيم ، وما تمر به من ظروف وأحوال .

وكل عصر يضيف أشياء جديدة ، ويُطوِّر الأشياء القديمة ، وقد يستغنى عن بعضها .

كما نرى فى عصرنا فن « الكاريكاتير » الذى حوَّل النكتة من مجرد كلمة تُقال ، إلى صورة معبِّرة ، مصحوبة ببعض الكلام ، أو غير مصحوبة .

وقد سئلت عن موقف الدين من الضحك والمرح والفكاهة ، نظراً لما يبدو على بعض المتدينين من العبوس والتجهم ، فيكادون لا يضحكون ، ولا يمزحون ، حتى حسب بعض الناس أن هذه هى طبيعة الدين والتدين .

وكان جوابى : أن الضحك من خصائص الإنسان ، فالحيوانات لا تضحك ؛ لأن الضحك يأتى بعد نوع من الفهم والمعرفة لقول يسمعه ، أو موقف يراه ، فيضحك منه .

ولهذا قيل : الإنسان حيوان ضاحك ، ويصدق القول هنا : أنا أضحك ، إذن أنا إنسان .

والإسلام - بوصفه دين الفطرة - لا يُتصور منه أن يصادر نزوع الإنسان الفطرى إلى الضحك والانبساط ، بل هو على العكس يرحب بكل ما يجعل الحياة باسمة طيبة ، ويحب للمسلم أن تكون شخصيته متفائلة باشّة ، ويكره الشخصية المكتئبة المتطيرة ، التى لا تنظر إلى الحياة والناس إلا من خلال منظار قاتم أسود .

وأُسوة المسلمين فى ذلك هو رسول الله ﷺ ، فقد كان - برغم همومه الكثيرة والمتنوعة - يمزح ولا يقول إلا حقاً ، ويحيا مع أصحابه حياة فِطرية عادية ، يشاركهم فى ضحكهم ولعبهم ومزاحهم ، كما يشاركهم آلامهم وأحزانهم ومصائبهم .

يقول زيد بن ثابت ، وقد طُلب إليه أن يحدثهم عن حال رسول الله ﷺ فقال : « كنت جاره ، فكان إذا نزل عليه الوحى بعث إلىَّ فكتبته له ، فكان إذا ذكرنا الدنيا ذكرها معنا ، وإذا ذكرنا الآخرة ذكرها معنا ، وإذا ذكرنا

الطعام ذكره معنا ، قال : فكل هذا أحدثكم عن رسول الله ﷺ » [(١)] .

وقد وصفه أصحابه بأنه كان من أفكه الناس [(٢)] .

وقد رأيناه في بيته - صلى الله عليه وسلم - يمازح زوجاته ويداعبهن ، ويستمع إلى أقاصيصهن ، كما في حديث أم زرع الشهير في صحيح البخاري .

وكما رأينا في تسابقه مع عائشة رضي الله عنها ، حيث سبقته مرة ، وبعد مدة تسابقا فسبقها ، فقال لها : « هذه بتلك » !

وقد روى أنه وطأ ظهره لسبطيه الحسن والحسين ، في طفولتهما ليركبا ، ويستمتعا دون تزمت ولا تحرج ، وقد دخل عليه أحد الصحابة ورأى هذا المشهد فقال : نِعْمَ المركب ركبتما ، فقال عليه الصلاة والسلام : « ونِعْمَ الفارسان هما » !

ورأيناه يمزح مع تلك المرأة العجوز التي جاءت تقول له :

---

(١) رواه الطبراني بإسناده حسن كما في « مجمع الزوائد » : ٩/ ١٧

(٢) ذكره في « كنز العمال » برقم (١٨٤٠٠) .

ادع الله أن يُدخلنى الجنَّة ، فقال لها : « يا أُم فلان ؛ إنَّ الجنَّة لا يدخلها عجوز » ! فبكت المرأة ، حيث أخذت الكلام على ظاهره ، فأفهمها : أنها حين تدخل الجنَّة لن تدخلها عجوزاً ، بل شابة حسناء .

وتلا عليها قول الله تعالى فى نساء الجنَّة : ﴿ إِنَّا أَنشَأْنَاهُنَّ إِنشَاءً * فَجَعَلْنَاهُنَّ أَبْكَاراً * عُرُباً أَتْرَاباً ﴾ (١) .

وجاء رجل يسأله أن يحمله على بعير ، فقال له عليه الصلاة والسلام : « لا أحمك إلا على ولد الناقة » ! فقال : يا رسول الله ؛ وماذا أصنع بولد الناقة ؟! - انصرف ذهنه إلى الحُوار الصغير - فقال : « وهل تلد الإبل إلا النوق » ؟ (٢) .

وقال زيد بن أسلم : إن امرأة يقال لها أُم أيمن جاءت

---

(١) الواقعة : ٣٥ - ٣٧ ، والحديث أخرجه الترمذى فى « الشمائل » ، وعبد بن حميد ، وابن المنذر والبيهقى وغيرهم ، وحسَّنه الألبانى فى « غاية المرام » .

(٢) رواه الترمذى ، وقال : حسن صحيح وأخرجه أبو داود أيضاً .

إلى النبى ﷺ فقالت : إن زوجى يدعوك ، قال : « ومَن هو ؟ أهو الذى بعينه بياض » ؟ قالت : والله ما بعينه بياض ! فقال : « بلى إنَّ بعينه بياضاً » فقالت : لَا والله ، فقال صلى الله عليه وسلم : « ما من أحد إلا بعينه بياض » (١) ، وأراد به البياض المحيط بالحدقة .

وقال أنس : كان لأبى طلحة ابن يقال له أبو عمير ، وكان رسول الله ﷺ يأتيهم ويقول : « يا أبا عمير ؛ ما فعل النغير » ؟ (٢) لنغير كان يلعب به وهو فرخ العصفور .

وقالت عائشة رضى الله عنها : كان عندى رسول الله صلى الله عليه وسلم وسودة بنت زمعة فصنعت حَرِيرَة (دقيق يُطبخ بلَبن أو دسم) وجئت به ، فقلت لسَوْدَة : كلى ، فقالت : لا أحبه ، فقلت : والله لتأكلن أو لألطخن به وجهك ، فقالت : ما أنا بذائقته ، فأخذت بيدى من الصحفة شيئاً منه فلطخت به وجهها ، ورسول الله ﷺ

---

(١) أخرجه الزبير بن بكار فى كتاب « الفكاهة والمرح » ، ورواه ابن أبى الدنيا من حديث عبيدة بن سهم الفهرى مع اختلاف ، كما ذكر العراقى فى « تخريج الإحياء » .

(٢) متفق عليه .

جالس بينى وبينها ، فخفض لها رسول الله ﷺ ركبتيه لتستقيد منى ، فتناولت من الصحفة شيئاً فمسحت به وجهى ! وجعل رسول الله ﷺ يضحك (١) .

وروى أن الضحَّاك بن سفيان الكلابى كان رجلاً دميماً قبيحاً ، فلما بايعه النبى ﷺ قال : إن عندى امرأتين أحسن من هذه الحميراء - وذلك قبل أن تنزل آية الحجاب - أفلا أنزل لك عن إحداهما فتتزوجها ! - وعائشة جالسة تسمع - فقالت : أهى أحسن أم أنت ؟ فقال : بل أنا أحسن منها وأكرم ، فضحك رسول الله ﷺ من سؤالها إياه ؛ لأنه كان دميماً (٢) .

وكان صلى الله عليه وسلم يحب إشاعة السرور والبهجة

---

(١) أخرجه الزبير بن بكار فى كتاب « الفكاهة والمرح » ، وأبو يعلى بإسناد جيد كما فى « تخريج الإحياء » .

(٢) قال الحافظ العراقى : أخرجه الزبير بن بكار فى « الفكاهة والمرح » من رواية عبد الله بن حسن مرسلاً أو معضلاً ، وللدارقطنى نحو هذه القصة مع عيينة بن حصن الفزارى بعد نزول الحجاب من حديث أبى هريرة .

فى حياة الناس ، وخصوصاً فى المناسبات مثل الأعياد والأعراس .

ولما أنكر الصِّدِّيق أبو بكر رضى الله عنه غناء الجاريتين يوم العيد فى بيته وانتهرهما ، قال له : « دعهما يا أبا بكر ، فإنها أيام عيد » !

وفى بعض الروايات : « حتى يعلم يهود أنَّ فى ديننا فسحة » .

وقد أذن للحبشة أن يلعبوا بحرابهم فى مسجده عليه الصلاة والسلام فى أحد أيام الأعياد ، وكان يحرضهم ويقول : « دونكم يا بنى أرفدة » !

وأتاح لعائشة أن تنظر إليهم من خلفه ، وهم يلعبون ويرقصون ، ولم ير فى ذلك بأساً ولا حَرَجاً .

واستنكر يوماً أن تُزَف فتاة إلى زوجها زفافاً صامتاً ، لم يصحبه لهو ولا غناء ، وقال : « هلَّا كان معها لهو ؟ فإن الأنصار يعجبهم اللَّهو ، أو الغزل » .

وفى بعض الروايات : « هلَّا بعثتم معها مَن تغنى وتقول : أتيناكم أتيناكم . . فحيونا نحييكم » .

وكان أصحاب النبى ﷺ ومَن تبعهم بإحسان فى خير قرون الأمة يضحكون ويمزحون ، اقتداءً بنبيهم ﷺ ، واهتداءً بهَدْيه . حتى إن رجلاً مثل عمر بن الخطاب - على ما عُرف عنه من الصرامة والشدة - يُروى عنه أنه مازح جارية له ، فقال لها : خلقنى خالق الكرام ، وخلقكِ خالق اللِّئام ! فلما رآها ابتأست من هذا القول ، قال لها مبيناً : وهل خالق الكرام واللِّئام إلا الله عَزَّ وجَلَّ ؟؟

وقد عُرِف بعضهم بذلك فى حياته - صلى الله عليه وسلم - وأقرَّه عليه ، واستمر على ذلك من بعده ، وقبله الصحابة ، ولم يجدوا فيه ما يُنكر ، برغم أن بعض الوقائع المروية فى ذلك لو حدثت اليوم لأنكرها معظم المتدينين أشد الإنكار ، وعدُّوا فاعلها من الفاسقين أو المنحرفين !

من هؤلاء المعروفين بروح المرح والفكاهة والميل إلى الضحك والمزاح : النعيمان بن عمر الأنصارى رضى الله عنه ، الذى رويت عنه فى ذلك نوادر عجيبة وغريبة .

وقد ذكروا أنه كان ممن شهد العقبة الأخيرة ، وشهد بدراً وأُحُداً ، والخندق ، والمشاهد كلها .

روى عنه الزبير بن بكار عدداً من النوادر الطريفة فى كتابه « الفكاهة والمرح » نذكر بعضاً منها . . .

قال : وكان لا يدخل المدينة طُرْفة إلا اشترى منها ، ثم جاء بها إلى النبى ﷺ فيقول : هذا أهديته لك ، فإذا جاء صاحبها يطلب نعيمان بثمنها ، أحضره إلى النبى ﷺ ، قائلاً : أعط هذا ثمن متاعه ، فيقول : « أوَ لم تهده لى » ؟ فيقول : إنه واللهِ لم يكن عندى ثمنه ، ولقد أحببت أن تأكله ! فيضحك ، ويأمر لصاحبه بثمنه .

وأخرج الزبير قصة أخرى من طريق ربيعة بن عثمان قال : دخل أعرابى على النبى ﷺ ، وأناخ ناقته بفنائه ، فقال بعض الصحابة للنعيمان الأنصارى : لو عقرتها فأكلناها ، فإنَّا قد قرمنا إلى اللَّحم ؟ ففعل ، فخرج الأعرابى وصاح : واعقراه يا محمد ! فخرج النبى ﷺ فقال : « مَن فعل هذا » ؟ فقالوا : النعيمان ، فأتبعه يسأل عنه حتى وجده قد دخل دار ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب ،

واستخفى تحت سرب لها فوقه جريد ، فأشار رجل إلى النبى ﷺ حيث هو فأخرجه فقال له : « ما حملك على ما صنعت » ؟ قال : الذين دلوك علىّ يا رسول الله هم الذين أمرونى بذلك ، قال : فجعل يمسح التراب عن وجهه ويضحك ، ثم غَرِمها للأعرابى .

وقال الزبير أيضاً : حدَّثنى عمى عن جدى قال : كان مخرمة بن نوفل قد بلغ مائة وخمس عشرة سنة ، فقام فى المسجد يريد أن يبول ، فصاح به الناس ، المسجد المسجد ، فأخذه نعيمان بن عمرو بيده ، وتنحى به ، ثم أجلسه فى ناحية أخرى من المسجد فقال له : بلْ هنا ، قال : فصاح به الناس فقال : ويحكم ، فمَن أتى بى إلى هذا الموضع ؟! قالوا : نعيمان ، قال : أما إنَّ لله علىّ إن ظفرتُ به أن أضربه بعصاى هذه ضربة تبلغ منه ما بلغت ! فبلغ ذلك نعيمان ، فمكث ما شاء الله ، ثم أتاه يوماً ، وعثمان قائم يصلى فى ناحية المسجد ، فقال لمخرمة : هل لك فى نعيمان ؟ قال : نعم ، قال : فأخذه بيده حتى أوقفه على عثمان ، وكان إذا صلى لا يلتفت فقال : دونك هذا نعيمان ،

فجمع يده بعصاه ، فضرب عثمان فشجّه ، فصاحوا به : ضربتَ أمير المؤمنين ! فذكر بقية القصة (١) .

ومن الطرائف أن صحابياً آخر من أهل الفكاهة والمزاح ، استطاع أن يوقع نعيمان فى بعض ما أوقع فيه غيره من « المقالب » كما فى قصة سويبط بن حرملة معه ، وكان ممن شهد بدراً أيضاً ، قال ابن عبد البر فى « الاستيعاب » فى ترجمة سويبط رضى الله عنه : وكان مزَّاحاً يفرط فى الدعابة ، وله قصة ظريفة مع نعيمان وأبى بكر الصِّدِّيق رضى الله عنهم ، نذكرها لما فيها من الظرف ، وحسن الخُلُق .

روى عن أُم سلمة قالت : خرج أبو بكر الصِّدِّيق رضى الله عنه فى تجارة إلى بصرى قبل موت النبى ﷺ بعام ، ومعه نعيمان وسويبط بن حرملة ، وكانا قد شهدا بدراً ، وكان نعيمان على الزاد ، فقال له سويبط - وكان رجلاً مزَّاحاً - : أطعمنى ، فقال : لا حتى يجئ أبو بكر

---

(١) ذكر هذه القصص الحافظ ابن حجر فى ترجمة نعيمان من كتابه « الإصابة » نقلاً عن كتاب الزبير بن بكار فى كتابه « الفكاهة والمرح » .

رضى الله عنه ، فقال : أما واللهِ لأغيظنك ، فمروا بقوم فقال لهم سويبط : تشترون منى عبداً ؟ قالوا : نعم ، قال : إنه عبد له كلام ، وهو قائل لكم : إنى حر ، فإن كنتم إذا قال لكم هذه المقالة تركتموه ، فلا تُفسدوا علىَّ عبدى ، قالوا : بل نشتريه منك ، قال : فاشتروه منه بعشر قلائص ، قال : فجاءوا فوضعوا فى عنقه عمامة أو حبلاً ، فقال نعيمان : إنَّ هذا يستهزئ بكم ، وإنى حر ، لست بعبد ، قالوا : قد أخبرنا خبرك ، فانطلقوا به ، فجاء أبو بكر رضى الله عنه ، فأخبره سويبط فأتبعهم ، فرد عليهم القلائص ، وأخذه ، فلما قدموا على النبى ﷺ أخبروه قال : فضحك النبى ﷺ وأصحابه منها حَوْلاً [1] .

* *

---

(١) أخرجه ابن أبى شيبة وابن ماجه ، وأخرجه أبو داود الطيالسى والرويانى فجعلا المازح هو النعيمان والمبتاع سويبطاً ، كما فى ترجمته فى « الإصابة » .

● **موقف المتشددين :**

ولا ريب أن هناك من الحكماء والأدباء والشعراء مَن ذمَّ المزاح ، وحذَّر من سوء عاقبته ، ونظر إلى جانب الخطر والضرر فيه ، وأغفل الجوانب الأخرى .

ولكن ما جاء عن رسول الله ﷺ وأصحابه أحق أن يُتبع ، وهو يمثل التوازن والاعتدال .

وقد قال لحنظلة حين فزع من تغير حاله فى بيته عن حاله مع رسول الله ﷺ ، واتهم نفسه بالنفاق : « يا حنظلة ؛ لو دمتم على الحال التى تكونون عليها عندى لصافحتكم الملائكة فى الطرقات ، ولكن يا حنظلة ساعة وساعة » . . وهذه هى الفطرة ، وهذا هو العدل .

روى ابن أبى شيبة عن أبى سلَمة بن عبد الرحمن قال : لم يكن أصحاب رسول الله ﷺ متحزقين ولا متماوتين . كانوا يتناشدون الأشعار ، ويذكرون أمر جاهليتهم ، فإذا أريد أحدهم على شيء من أمر دينه دارت حماليق عينيه كأنه مجنون [1] .

---

(١) المصنف لابن أبى شيبة : ٨/ ٧١١ بلفظ : « منحرفين » بدل « متحزقين » والتصويب من غريب الحديث للخطابى : ٣/ ٤٩

والتحزق كما يقول الإمام الخطابى : التجمع وشدة التقبض .

وفى النهاية لابن الأثير : متحزقين : أى منقبضين ومجتمعين .

وسئل ابن سيرين عن الصحابة : هل كانوا يتمازحون ؟ فقال : ما كانوا إلا كالناس . كان ابن عمر يمزح وينشد الشعِر [1] .

وبهذا يكون موقف أُولئك النفر من المتدينين أو المتحمسين للدين ، وعبوسهم وتجهمهم الذى ظنه البعض من صميم الدين ، لا يمثل حقيقة الدين فى شىء ، ولا يتفق مع هَدْى الرسول الكريم وأصحابه .

إنما يرجع إلى سوء فهمهم للإسلام ، أو لطبيعتهم الشخصية ، أو لظروف نشأتهم وتربيتهم .

وعلى كل حال ، لا يجهل مسلم أن الإسلام لا يؤخذ من سلوك فرد أو مجموعة من الناس ، يخطئون ويصيبون .

---

(١) رواه أبو نعيم فى الحلية : ٢/ ٢٧٥

والإسلام حُجَّة عليهم ، وليسوا هم حُجَّة على الإسلام ، إنما يؤخذ الإسلام من القرآن والسُّنَّة الثابتة .

* *

● حدود المشروعية فى الضحك والمزاح :

إن الضحك والمرح والمزاح أمر مشروع فى الإسلام ، كما دلَّت على ذلك النصوص القولية ، والمواقف العملية للرسول الكريم ﷺ وأصحابه رضى الله عنهم .

وما ذلك إلا لحاجة الفِطرة الإنسانية إلى شىء من الترويح يخفف عنها لأواء الحياة وقسوتها ، وتشعب همومها وأعبائها .

كما أن هذا الضرب من اللَّهو والترفيه يقوم بمهمة التنشيط للنفس ، حتى تستطيع مواصلة السير والمضى فى طريق العمل الطويل ، كما يريح الإنسان دابته فى السفر ، حتى لا تنقطع به .

فمشروعية الضحك والمرح والمزاح لا شك فيها فى الأصل ، ولكنها مقيَّدة بقيود وشروط لا بد أن تُراعَى :

أولها : ألا يكون الكذب والاختلاق أداة الإضحاك للناس ، كما يفعل بعض الناس فى أول إبريل (نيسان) فيما يسمونه « كذبة إبريل » .

ولهذا قال صلى الله عليه وسلم : « ويل للذى يُحدِّث فيكذب ، ليُضحك القوم ، ويل له ، ويل له ، ويل له » (١) .

وقد كان صلى الله عليه وسلم يمزح ولا يقول إلا حقاً .

ثانياً : ألا يشتمل على تحقير لإنسان آخر ، أو استهزاء به وسخرية منه ، إلا إذا أذن بذلك ورضى .

قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّها الَّذِينَ آمَنُواْ لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰ أن يَكُونُواْ خَيْراً مِّنْهُمْ وَلَا نسَاءٌ مِّن نِّسَاء عَسَىٰ أن يَكُنَّ خَيْراً مِّنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُواْ أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُواْ بِالأَلْقَابِ ، بِئْسَ الاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الإيمَانِ ﴾ (٢) .

وجاء فى صحيح مسلم : « بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم » .

---

(١) رواه أبو داود والترمذى وحسّنه والنسائى عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده .

(٢) الحجرات : ١١

وذكرت عائشة أمام النبى ﷺ إحدى ضرائرها ، فوصفتها بالقصر تعييبها به ، فقال : « يا عائشة ؛ لقد قلتِ كلمة لو مُزِجت بماء البحر لمزجته » .

قالت : وحكيت له إنساناً - أى قلّدته فى حركته أو صوته أو نحو ذلك - فقال : « ما أحب أنى حكيت إنساناً وأن لى كذا وكذا » [1] .

ثالثاً : ألا يترتب عليه تفزيع وترويع لمسلم .

فقد روى أبو داود عن عبد الرحمن بن أبى ليلى قال : حدثنا أصحاب محمد ﷺ ، أنهم كانوا يسيرون مع النبى صلى الله عليه وسلم فقام رجل منهم ، فانطلق بعضهم إلى حبل معه فأخذه ، ففزع ، فقال رسول **الله** ﷺ : « لا يحل لرجل أن يروع مسلماً » .

وعن النعمان بن بشير قال : كنا مع رسول الله ﷺ فى مسير ، فخفق رجل على راحلته (أى نعس) فأخذ رجل سهماً من كنانته فانتبه الرجل ، ففزع ، فقال رسول **الله**

---

(١) رواه أبو داود والترمذى ، وقال : حسن صحيح .

صلى الله عليه وسلم : « لا يحل لرجل أن يروع مسلماً » [1] . . والسياق يدل على أن الذى فعل ذلك كان يمازحه .

وقد جاء فى الحديث الآخر : « لا يأخذ أحدكم متاع أخيه لاعباً ولا جاداً » [2] .

رابعاً : ألا يهزل فى موضع الجد ، ولا يضحك فى مجال يستوجب البكاء ، فلكل شىء أوانه ، ولكل أمر مكانه ، ولكل مقام مقال . والحكمة وضع الشىء فى موضعه المناسب .

ومن ممادح الشعراء :

إذا جـــدَّ عند الجِد أرضـــاك جده
وذو باطل إن شئتَ ألهاك باطله !

والباطل هنا يقصد به اللّهو والمرح .

وقال آخر :

أهازِلُ حيث الهزل يحسن بالفتى
وإنى إذا جدَّ الرجال لذو جد !

---

(١) رواه الطبرانى فى « الكبير » ورواته ثقات .

(٢) رواه الترمذى وحسَّنه .

وروى الأصمعى أنه رأى امرأة بالبادية تصلى على سجادتها خاشعة ضارعة ، فلما فرغت وقفت أمام المرآة تتجمل وتتزين ، فقال لها : أين هذه من تلك ؟

فأنشدت تقول :

ولله منى جانب لا أُضيعه ... وللَّهو منى والبطالة جانب !

قال : فعرفتُ أنها امرأة عابدة لها زوج تتجمل له .

وقد عاب الله تعالى على المشركين أنهم كانوا يضحكون عند سماع القرآن وكان أولى بهم أن يبكوا ، فقال تعالى : ﴿ أفَمِنْ هَذَا الْحَدِيثِ تَعْجَبُونَ * وَتَضْحَكُونَ وَلَا تَبْكُونَ * وَأَنتُمْ سَامِدُونَ ﴾ (١) .

خامساً : أن يكون ذلك بقدر معقول ، وفى حدود الاعتدال والتوازن ، الذى تقبله الفِطرة السليمة ، ويرضاه العقل الرشيد ، ويلائم المجتمع الإيجابى العامل .

والإسلام يكره الغلو والإسراف فى كل شىء ، ولو فى العبادة ، فكيف باللَّهو والمرح ؟!

---

(١) النجم : ٥٩ - ٦١

ولهذا كان التوجيه النبوى : « ولا تكثر من الضحك فإن كثرة الضحك تميت القلب » ؛ فالمنهى عنه هو الإكثار والمبالغة .

وقد ورد عن علىّ رضى الله عنه قوله : « أعط الكلام من المزح ، بمقدار ما تعطى الطعام من الملح » .

وهو قول حكيم ، يدل على عدم الاستغناء عن المزح ، كما يدل على ضرر الإفراط فيه .

وخير الأُمور هو الوَسَط دائماً ، وهو نهج الإسلام وخصيصته الكبرى ، ومناط فضل أُمته على غيرها [1] .

* * *

---

(١) انظر : كتابنا « فتاوى معاصرة » : ٢/٤٤٥ - ٤٥٧ ، طبع دار الوفاء .

فن اللِّعب

● الحاجة إلى اللِّعب :

كما عرفت الشعوب فن الغناء تشنِّف به الآذان ، وفن الرسم والتصوير تنعم به الأعين ، وفن الفكاهة والمرح تضحك له الأفواه . فهناك فنون أخرى عرفها الناس ، تدفع عن الحياة الرتابة ، وعن النفوس الملالة ، وهى تتمثل فى أنواع الألعاب المختلفة ، مما عرفنا وما لم نعرفه ، مما يشغل أوقات الفراغ من ناحية ، ولا يخلو من بعض الفوائد من ناحية أخرى .

* *

● ألوان اللِّعب لدى الشعوب :

وبعض هذه الألعاب يدخل فيما يُعرف فى عصرنا بأنواع الرياضة البدنية » مثل السباحة ، والعدو ، والوثب بأنواعه ، وألعاب القوى وما يسمى « الجمباز » ، وألعاب الكرة بأنواعها ، والتزحلق على الجليد .

وبعضها أقرب إلى الفنون العسكرية مثل : الرماية واللَّعب بالحراب والسيوف ، وركوب الخيل .

وبعضها ألعاب تسلية ، تزجية للوقت ، ومنها : ما فيه شحذ للعقل مثل الشطرنج ، و« السيجا » ، و« الدومينو » ونحوها ، ومنه ما يقوم على الحظ مثل « النرد » .

ومن هذه الألعاب : ما يُؤدَى فردياً ، ومنه ما لا بد له من لاعِبَيْن ، كالمصارعة والملاكمة .

ومنه ما يحتاج إلى فريقين ، مثل : لعبة شد الحبل ، وهى لعبة شعبية قديمة ، ومثلها ألعاب الكرة .

ومنه : ما يدخل فيه السباق : بين فردين ، أو فريقين ، أو مجموعة أفراد ، أو مجموعة فِرَق .

ومنه : الألعاب السحرية ، التى تقوم على الشعوذة وخِفَّة اليد ، أو على السحر بالفعل .

ومنه : الألعاب البهلوانية ، كالتى تُقدَّم فى « السيرك » وتُدهش النظَّارة ، بما فيها من مهارات فائقة ، وقدرات شبه خارقة .

ومنه : ما يستخدم الإنسان فيه الطيور والحيوانات ، مثل : اللَّعِب بالحمام ، والتحريش بين الديوك بعضها وبعض ، أو بين الكباش بعضها وبعض . وقريب منها : مصارعة الثيران .

ومن هذا الباب : اللَّعِب بالقرود والدببة (جمع دُبٍّ) عن طريق تدريبها على أعمال تعجب وتدهش .

وكذلك : ترقيص الخيل ، واستخدام الفيلة .

وأعجب منه ، ترويض الأُسود والفهود والنمور .

وفى المهرجانات الشعبية فى بلد كمصر ، فى الأعياد والموالد والمناسبات ، يشاهد الجمهور كثيراً من الألعاب التى توارثها الناس ، وهى ألوان مختلفة ، ومعروضات متنوعة .

ولدى كل الشعوب أمثال هذه الألعاب ، بعضها مما توارثوه ، وبعضها مما ابتكروه .

والباب مفتوح للتجديد والابتكار فى هذا المجال ، كالذى نشاهده فى التليفزيون بين بعض الأندية الألمانية

وبعض من مسابقات تعتبر غاية فى الطرافة واستخراج الضحك من الإنسان .

وقد نافسهم اليابانيون فى ذلك ، وابتكروا أشياء مماثلة أيضاً .

والسؤال الكبير هنا : ما موقف الإسلام من ذلك كله ؟

❊ ❊

● موقف الإسلام :

وموقف الإسلام من هذه الألوان المختلفة من اللَّعِب أو الألعاب يتضح فيما يلى :

❊ ما يجيزه الإسلام من الألعاب :

لا يمنع الإسلام من اللَّهو بمختلف « الألعاب » ، بل يرى ذلك أمراً مشروعاً ، يحتاج إليه الفرد ، وتحتاج إليه الجماعة . ولو لم يكن الهدف منها إلا التسلية ، أو الترويح ، أو الإضحاك . وما ذكرناه فى شرعية الضحك ، وشرعية الغناء ، وما نقلناه عن الغزالى وابن حزم وغيرهما يُذكر هنا أيضاً .

بل هناك بعض أنواع من الألعاب ، يحث الإسلام عليها ، مثل الألعاب التى تدخل فى فنون الرياضة ، أو الفنون العسكرية ، لما فيها من تقوية الأجسام ، واكتساب المهارات ، وتنمية القدرات .

وقد جاء فى السُّنَّة : الحث على الرماية ، وركوب الخيل ، والمؤمن القوى خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف .

وقد شرع الإسلام عيدى الفِطر والأضحى ، بديلين ليومين كان يلعب فيهما الأنصار فى الجاهلية .

وقد أذن النبى ﷺ للحبشة أن يرقصوا بحرابهم وأسلحتهم فى مسجده الشريف فى يوم عيد ، وكان يحثهم ويقول : « دونكم يا بنى أرفدة » . . وقد سبق ذلك .

*

* ما يمنعه الإسلام من ألوان اللعب :

إنما يتحفظ الإسلام على بعض ألعاب تتنافى مع مقاصده وأحكامه ، مثل :

(أ) الألعاب التى تقوم على المخاطرة الشديدة دون

ضرورة إليها ، مثل : الملاكمة ، لما فيها من شدة إيذاء النفس والغير ، بلا حاجة .

(ب) الألعاب التى تظهر فيها أجسام النساء - أى ما لا يحل رؤيته منها - أمام الرجال الأجانب ، كما فى حالات السباحة والجمباز ونحوها ، وينبغى أن يكون لهن مسابح وملاعب خاصة ، لا يدخلها الرجال .

(جـ) الألعاب التى تقوم على السحر الحقيقى ، فإنه من « السبع الموبقات » ويحرم تعليمه أو ترويجه فى الناس .

(د) الألعاب التى تقوم على الخداع والاحتيال على الناس ، لأكل أموالهم بالباطل ، كالذى يسميه الناس فى مصر « الثلاث ورقات » !

(هـ) الألعاب التى تُعرِّض الحيوانات أو الطيور للإيذاء ، مثل صراع الديوك أو الكباش . وقد ثبت النهى عن التحريش بين البهائم . فلا يجوز للإنسان أن يتلهى بمنظر الدماء تسيل من هذه العجماوات ، ومَن لا يَرحم لا يُرحم .

(و) الألعاب التى تقوم على الحظ وحده ، مثل لعب النرد ، وهو الذى يسميه أهل مصر « الطاولة » ، بخلاف ما يقوم على إعمال الذهن مثل الشطرنج ، فالراجح جوازه بشروط ، وقد ذكرتها فى « الحلال والحرام » وفصَّلتها فى الجزء الثانى من « فتاوى معاصرة » .

(ز) الألعاب التى يدخل فيها الميسر (القمار) فإنه قرين الخمر فى كتاب الله ، وهو رجس من عمل الشيطان .

(ح) الألعاب التى فيها استخفاف بكرامة الإنسان ، أو السخرية به ، أو جعله أُضحوكة أو « مسْخرة » للآخرين ، سواء أكان شخصاً معيناً أم فئة من المجتمع ، كالعميان أو العرجان ، أو ذوى اللَّون الأسود ، أو أصحاب مهنة معينة ، إلا فى حدود ما يجيزه العُرف العام ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰ أن يَكُونُوا خَيْراً مِّنْهُمْ ﴾ (١) .

(ط) المبالغة فى اللَّعِب ، على حساب أُمور أُخرى ،

---

(١) الحجرات : ١١

فإن اللَّعِب من « التحسينيات » فلا ينبغى أن تطغى على الحاجيات ، فكيف بالضروريات ؟ . وكل المباحات مقيَّدة بعدم الإسراف ، فإن الله لا يحب المسرفين ، ومشروطة بألا تشغل عن واجب دينى أو دنيوى ، والمطلوب من المجتمع المسلم - كما هو مطلوب من الفرد المسلم - أن يوازن بين المطالب ، وأن يعطى كل ذى حق حقه .

ولهذا لا يُقبل فى ميزان الإسلام : أن تطغى لعبة واحدة مثل « كرة القدم » على كل الألعاب والرياضات ، وما هو أهم من ذلك كله من عبادة الله ، وعمارة الأرض ، ورعاية حقوق الخلق ، حتى غدت فى بعض البلاد ، وبعض الأحيان ، وكأنها وثن يُعبد ! وأصبح لاعب الكرة « يُباع » بمئات الآلاف ، وربما بالملايين ، وبعض أهل الفكر والعلم لا يكادون يجدون قوتهم ، لأن موهبة القدم أهم من موهبة الرأس ! فالإنسان بأسفله لا بأعلاه !

* * *

محتويات الكتاب

الصفحة

مقـدمة ٥

اللَّهو والفنون

(١١ - ٢٩)

غياب الحقيقة بين الغلو والتفريط ١١

واقعية الإسلام فى التعامل مع الإنسان كله . . . ١٣

القرآن ينبه على عنصرى المنفعة والجمال فى الكون . ١٤

المؤمن عميق الإحساس بالجمال فى الكون والحياة
والإنسان ١٨

إن الله جميل يحب الجمال ٢١

القرآن معجزة جَمالية ٢١

التعبير عن الجمال ٢٤

الصفحة

فنون القول والأدب ٢٤

فن الجمال المسموع (الغناء والموسيقى)

(٣٠ - ٩٠)

ما حكم الإسلام فى الغناء والموسيقى ؟ ٣١

الأصل فى الأشياء الإباحة ٣٣

أدلة المحرِّمين للغناء ومناقشتها ٣٥

أدلة المجيزين للغناء ٥٠

أولاً - من حيث النصوص ٥٠

ثانياً - من حيث روح الإسلام وقواعده ... ٥٣

القائلون بإجازة الغناء ٦٠

قيود وشروط لا بد من مراعاتها ٦٦

الغناء والطرب فى واقع المسلمين ٧٢

لِمَ شدَّد المتأخِّرون فى أمر الغناء ؟ ٧٨

الصفحة

١ - الأخذ بالأحوط لا الأيسر ٧٨

٢ - الاغترار بالأحاديث الضعيفة والموضوعة . ٧٨

٣ - ضغط الواقع الغنائى ٧٨

غناء المجون والخلاعة ٧٩

غناء الصوفية ٨٠

فقه الإمام الغزالى فى القضية ٨١

العوارض التى تنقل السماع المباح إلى الحرمة . ٨٢

تحذير من التساهل فى إطلاق التحريم ٨٨

فن الجمال المرئى

(الرسم والتصوير والزخرفة)

(٩١ - ١١٩)

التصوير فى القرآن ٩١

التصوير فى السُّنَّة ٩٣

الصفحة

تصوير ما يُعظَّم ويُقدَّس ٩٣
تصوير ما يُعتبر من شعائر دين آخر ٩٦
المضاهاة بخلق الله ٩٧
دخول الصور فى مظاهر الترف ٩٨
نظرات فى فقه الأحاديث ١٠٢
الصور الفوتوغرافية ١٠٨
خلاصة لأحكام الصور والمصوِّرين ١١١
تأويلات ١١٤
المزاج العام للحضارة الإسلامية ١١٧

فن الفكاهة والمرح (الكوميديا)
(١٢٠ - ١٤٣)

الفكاهة والمرح فى واقع المسلمين ١٢٢
موقف المتشددين ١٣٦
حدود المشروعية فى الضحك والمزاح ١٣٨

فن اللَّعِب

(١٤٤ - ١٥١)

الصفحة

الحاجة إلى اللَّعِب ١٤٤

ألوان اللَّعِب لدى الشعوب ١٤٤

موقف الإسلام ١٤٧

ما يجيزه الإسلام من الألعاب ١٤٧

ما يمنعه الإسلام من ألوان اللَّعِب ١٤٨

محتويات الكتاب ١٥٣

* * *

المؤلف فى سطور

ولد ونشأ فى مصر ، وحفظ القرآن الكريم وجوّده وهو دون العاشرة ، وأتم تعليمه فى الأزهر الشريف .

حصل على الشهادة العالية من كلية أُصول الدين عام ١٩٥٣م ، وعلى إجازة التدريس عام ١٩٥٤م ، وكان ترتيبه الأول فى كلتيهما ، كما حصل على الدكتوراة بمرتبة الشرف الأولى عام ١٩٧٣ م .

عمل بعد تخرجه فى مراقبة الشؤون الدينية بالأوقاف ، وإدارة الثقافة الإسلامية بالأزهر، ثم أُعير إلى قَطَر مديراً لمعهدها الدينى ، فرئيساً مؤسساً لقسم الدراسات الإسلامية بكليتى التربية ، فعميداً مؤسساً لكلية الشريعة والدراسات الإسلامية ، ومديراً لمركز بحوث السُّنَّة والسيرة الذى كُلِّف بتأسيسه ولا زال يديره .

اشتغل بالدعوة منذ فجر شبابه ، وشارك فى الحركة الإسلامية ، وأُوذى فى سبيلها بالاعتقال عدة مرات ، فى

عهد الملكية وعهد الثورة . . وتنوع عطاؤه بتنوع مواهبه ، فهو خطيب مؤثر ، يقنع العقل ويهز القلب . . وكاتب أصيل لا يكرر نفسه ولا يقلد غيره . . وفقيه تميَّز بالرسوخ والاعتدال ، فشرّقت فتاواه وغرّبت . . وعالِم متمكن فى شتّى العلوم الإسلامية ، جمع بين علوم أهل النظر ، وعلوم أهل الأثر . . وشاعر حفظ شعره الشباب الإسلامى وتغنَّى به فى المشرق والمغرب .

جاوزت مؤلفاته الخمسين ، وقد لقيت قبولاً عاماً فى العالَم الإسلامى ، وطُبع بعضها عشرات المِرات ، وتُرجم عدد كبير منها إلى اللُّغات الإسلامية ، واللُّغات العالَمية ، أما مقالاته ومحاضراته وخطبه ودروسه فيصعب حصرها .

وصفه الذين كتبوا عنه بأنه من المفكرين الإسلاميين القلائل ، الذين يجمعون بين مُحْكمات الشرع ومقتضيات العصر ، وبأن كتاباته تميَّزت بما فيها من دقة الفقيه ، وإشراقة الأديب ، ونظرة المجدد ، وحرارة الداعية .

عضو فى عدة مجامع ومؤسسات علمية ودعوية وعربية وإسلامية وعالمية ، منها : المجمع الفقهى لرابطة العالَم

الإسلامية بمكة ، والمجمع الملكى لبحوث الحضارة الإسلامية بالأردن ، ومركز الدراسات الإسلامية بأكسفورد، ومجلس أمناء الجامعة الإسلامية العالَمية بإسلام آباد ، ومنظمة الدعوة الإسلامية بالخرطوم . . . ورئيس لهيئة الرقابة الشرعية فى عدد من المصارف الإسلامية .

زار عدداً كبيراً من الأقطار الإسلامية فى آسيا وإفريقيا ، والتجمعات والأقليات الإسلامية فى سائر القارات ، ودُعِىَ إلى المحاضرة فى عدد من الجامعات الإسلامية والعالَمية ، كما شارك فى عدد جم من المؤتمرات والندوات العلمية داخل العالَم الإسلامى وخارجه .

من أبرز دعاة (الوَسَطية الإسلامية) التى تجمع بين السَّلَفية والتجديد . وتمزج بين الفكر والحركة ، وتركز على فقه السنن ، وفقه المقاصد ، وفقه الأولويات ، وتوازن بين ثوابت الإسلام ومتغيرات العصر ، وتتمسك بكل قديم نافع ، كما ترحب بكل جديد صالح. تستلهم الماضى ، وتعايش الحاضر ، وتستشرف المستقبل .

رقم الإيداع: ١٠٠٨٢ / ١٩٩٥م

I.S.B.N. 977 - 225 - 084-5